

كتاب: البيوع وغيرها

الترغيب في الاكتساب بالبيع وغيره

1 - عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»⁽¹⁾. رواه البخاري وغيره، وابن ماجه ولفظه قَالَ: «مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ فَهُوَ صَدَقَةٌ»⁽²⁾.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ، أَوْ يَمْتَنِعَهُ»⁽³⁾. رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

3 - وَعَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَرَامِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَخْبَلَهُ، فَإِنِّي بِحُرْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفُ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَهْطَوْهُ أَمْ مَنَعُوا»⁽⁴⁾. رواه البخاري.

4 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: بَلَى جَلَسْتُ نَلْبَسُ بَعْضَهُ، وَنَبْسُطُ بَعْضُهُ. وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: أَتَيْتَنِي بِهِمَا، فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، فَأَخَذَ الدَّرَاهِمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «أَشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَأَنْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ، وَأَشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأَتِينِي بِهِ»، فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عُودًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ فَأَخْتَطِبْ وَبِعْ، وَلَا أَرَيْتُكَ خُمْسَةَ عَشْرَ يَوْمًا، فَفَعَلَ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ، فَأَشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا، وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده (الحديث: 2072).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحث على المكاسب (الحديث: 2138).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: المساقاة، باب: بيع الحطب والكلأ (الحديث: 2373)، وأخرجه أيضاً في كتاب: البيوع، باب: كسب الرجل

وعمل بيده (الحديث: 2074)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة (الحديث: 1471)، وأخرجه مسلم في

كتاب: الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس (الحديث: 2399)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في النهي عن المسألة

(الحديث: 680)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المسألة (الحديث: 2583)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2/

455).

(4) تقدم تخريجه سابقاً.

تَجِيءُ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ⁽¹⁾. الحديث . رواه أبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي ، وقال : حديث حسن ، وتقدم بتمامه في المسألة .

5 - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمِّهِ ﷺ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْكَنْسَبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ : «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ كَنْسَبٍ مَبْرُورٍ»⁽²⁾ . رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد . قال ابن معين : عم سعيد هو البراء . ورواه البيهقي عن سعيد بن عمير مرسلًا ، وقال : هذا هو المحفوظ ، وأخطأ من قال عن عمه .

6 - وَعَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ خَالِهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْكَنْسَبِ ، فَقَالَ : «بَيْعُ مَبْرُورٍ ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ»⁽³⁾ . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير باختصار ، وقال : عن خالد أبي بردة بن نيار ، وروى البيهقي عن محمد بن عبد الله بن نمير ، وذكر له هذا الحديث ، فقال : إنما هو عن سعيد بن عمير .

7 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْكَنْسَبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ»⁽⁴⁾ . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواته ثقات .

8 - وَعَنْ زَائِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْكَنْسَبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ : «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ»⁽⁵⁾ . رواه أحمد والبخاري ، ورجال إسناده رجال الصحيح خلا المسعودي فإنه اختلط ، واختلف في الاحتجاج به ، ولا بأس به في المتابعات .

9 - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا ، فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَلْدِهِ وَنَشَاطِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْتَعْمِي عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْتَعْمِي عَلَى أَبِي زَيْنٍ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْتَعْمِي عَلَى نَفْسِهِ يُعْفَقُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْتَعْمِي رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ»⁽⁶⁾ . رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

10 - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُخْتَرِفَ»⁽⁷⁾ . رواه الطبراني في الكبير والبيهقي .

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: ما تجوز فيه المسألة (الحديث: 1641)، وأخرجه الترمذي في كتاب: ما جاء في بيع من يزيد (الحديث: 1218)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: بيع المزايدة (الحديث: 2198)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: البيع فيمن يزيد (الحديث: 4520).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 10/2)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 1225).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 466/3) و(الحديث: 141/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 4411/4)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 1227).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7914).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 466/3) و(الحديث: 141/4)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 1258).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 282/19).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13200/12)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 1277).

11 - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَى كَأَلَا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، أَمْسَى مَغْفُوراً لَهُ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الأوسط والأصبهاني من حديث ابن عباس، وتقدم من هذا الباب غير ما حديث في المسألة أغنى عن إعادتها هنا.

الترغيب في البكور في طلب الرزق وغيره

وما جاء في نوم الصبحة

1 - عَنْ صَخْرِ بْنِ وَدَاعَةَ الْغَامِدِيِّ الصُّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»⁽²⁾، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِرًا فَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَأَتَتْهُ وَكَثُرَ مَالُهُ. رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن، ولا يعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث.

قال المملي عبد العظيم: روه كلهم عن عمارة بن حديد عن صخر، وعمارة بن حديد بجلي، سئل عنه أبو حاتم الرازي، فقال: مجهول، وسئل عنه أبو زرعة، فقال: لا يعرف، وقال أبو عمر النمري: صخر بن وداعة الغامدي، وغامد في الأزدي، سكن الطائف، وهو معدود في أهل الحجاز، روى عنه عمارة بن حديد، وهو مجهول لم يرو عنه غير يعلى الطائفي، ولا أعرف لصخر غير حديث: «بُورِكَ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، وهو لفظ رواه جماعة عن النبي ﷺ، انتهى كلامه.

قال المملي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وهو كما قال أبو عمر: قد رواه جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ منهم: علي، وابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن سلام، والنواس بن سمعان، وعمران بن حصين، وجابر بن عبد الله وبعض أسانيد جيد، ونبيط بن شريط، وزاد في حديثه: يوم خميسها، وبريدة وأوس بن عبد الله، وعائشة وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، وفي كثير من أسانيدها مقال، وبعضها حسن، وقد جمعتهما في جزء، وبسطت الكلام عليها.

2 - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَاكِرُوا الْغُدُوَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ»⁽³⁾. رواه البزار والطبراني في الأوسط.

3 - وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَوْمُ الصُّبْحَةِ يَمْنَعُ الرِّزْقَ»⁽⁴⁾. رواه أحمد والبيهقي وغيرهما، وأوردهما ابن عدي في الكامل وهو ظاهر النكارة.

- (1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7516)، وأخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1102).
- (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الابتكار في السفر (الحديث: 2606)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في التكبير بالتجارة (الحديث: 1212)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما يرجو من البركة في البكور (الحديث: 2236) و(الحديث: 2237) و(الحديث: 2238)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: السير، باب: الخروج وكيفية الجهاد (الحديث: 4754) و(الحديث: 4755).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7246)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1248).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 73/1)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4731).

- 4 - وَرَوَى عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَتَّصِبَةٌ فَحَرَكَنِي بِرَجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا بِنْتَهُ قَوْمِي أَشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكَ، وَلَا تَكُونِي مِنَ الْغَافِلِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْسِمُ أَرْزَاقَ النَّاسِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ»⁽¹⁾. رواه البيهقي.
- 5 - وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ فَاطِمَةَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ نَائِمَةٌ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.
- 6 - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ⁽²⁾ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

الترغيب في ذكر الله تعالى في الأسواق ومواطن الغفلة

1 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، يَبْدِيهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ»⁽³⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث غريب.

قال المملي: وإسناده متصل حسن، ورواته ثقات أثبات، وفي أزهر بن سنان خلاف، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الترمذي في رواية له مكان: «وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». ورواه بهذا اللفظ ابن ماجه، وابن أبي الدنيا والحاكم وصححه كلهم من رواية عمرو بن دينار فهريمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن جده، ورواه الحاكم أيضاً من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً أيضاً، وقال: صحيح الإسناد كذا قال، وفي إسناده مرزوق بن المرزبان يأتي الكلام عليه.

2 - وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: التَّقَى رَجُلَانِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: تَعَالَ نَسْتَغْفِرَ اللَّهَ فِي غَفْلَةِ النَّاسِ فَعَمَلٌ قَمَاتٍ أَحَدُهُمَا، فَلَقِيَهُ الْآخَرُ فِي الثَّوْمِ فَقَالَ: عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَنَا غَشِيَةَ التَّقَاتِنَا فِي السُّوقِ. رواه ابن أبي الدنيا وغيره.

3 - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ: «لَا تَزَالُ مُصَلِّياً قَائِماً مَا ذَكَرْتَ اللَّهَ قَائِماً، أَوْ قَاعِداً، أَوْ فِي سَوْقِكَ أَوْ فِي نَادِيكَ»⁽⁴⁾. رواه البيهقي مراسلاً، وفيه كلام.

4 - وَعَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «ذَا كَرُّ اللَّهُ فِي الْغَافِلِينَ كَأَلْمَقَاتِلِ خَلْفَ الْقَارِيْنَ، وَذَا كَرُّ اللَّهُ فِي الْغَافِلِينَ كَغَضَنِ أَحْضَرَ فِي شَجَرِ يَابِسٍ»⁽⁵⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَثَلُ الشَّجَرَةِ الْأَحْضَرَاءِ فِي وَسْطِ الشَّجَرِ الْيَابِسِ، وَذَا كَرُّ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مَثَلُ مِضْبَاحٍ فِي

(1) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4735).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: السوم (الحديث: 2206).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا دخل السوق (الحديث: 3438).

(4) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 569).

(5) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 567).

بِنَيْتٍ مُّظْلِمٍ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُرِيهِ اللَّهُ مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ حَيٌّ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُغْفِرُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ».

«والفصيح»: بنو آدم، والأعجم: البهائم، ذكره رزين، ولم أره في شيء من نسخ الموطأ، إنما رواه البيهقي في الشعب عن عباد بن كثير، وفيه خلاف عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ فذكره بنحوه.

ورواه أيضاً عن عباد بن كثير عن محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل عن ابن عمر، وزاد فيه: «وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ نَظْرَةً لَا يُعَدُّبُهُ بَعْدَهَا أَبَدًا، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي السُّوقِ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال البيهقي: هكذا وجدته ليس بين سلمة وبين ابن عمر أحد، وهو منقطع الإسناد غير قوي.

5 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ بِمَنْزِلَةِ الصَّابِرِ فِي الْقَارِئِينَ»⁽¹⁾.
رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به.

6 - وَرَوَى عَنْ عِصْمَةَ رضي الله عنها قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَةُ الْحَدِيثِ، وَأَبْغَضُ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ التَّخْرِيفُ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا سُبْحَةُ الْحَدِيثِ؟ قَالَ: «يَكُونُ الْقَوْمُ يَتَحَدَّثُونَ، وَالرَّجُلُ يَسْبِخُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا التَّخْرِيفُ؟ قَالَ: «الْقَوْمُ يَكُونُونَ بِخَيْرٍ فَيَسْأَلُهُمُ الْجَارُ وَالصَّاحِبُ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ بِشَرٍّ»⁽²⁾. رواه الطبراني.

الترغيب في الاقتصاد في طلب الرزق والإجمال فيه

وما جاء في ذم الحرص وحب المال

1 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «السُّنْتُ الْحَسَنُ، وَالتَّوَدُّةُ، وَالْاِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ الثُّبُوءِ»⁽³⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، ورواه مالك وأبو داود بنحوه من حديث ابن عباس إلا أنهما قالوا: «مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ».

2 - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَسْتَبِطُوا الرُّزْقَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدًا لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ رِزْقِ هُوَ لَهُ، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ: أَخِذِ الْحَلَالَ، وَتَرَكَ الْحَرَامَ»⁽⁴⁾. رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9797/10)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 273)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3060).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 496/17).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: «الأدب»، باب: «في الوفاق» (الحديث: 4776)، وأخرجه الترمذي في كتاب: «البر»، باب: «ما جاء في الحياء والعجلة» (الحديث: 2010)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 296/1).

(4) أخرجه ابن حبان في كتاب: «الزكاة»، باب: «ما جاء في الحرص وما يتعلق به» (الحديث: 3239) و(الحديث: 3241)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 4/2).

3 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرَّمَ»⁽¹⁾. رواه ابن ماجه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

4 - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كَلِمَةَ مُسَيَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه، واللفظ له، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، والحاكم إلا أنهما قالا:

«فَإِنَّ كَلِمَةَ مُسَيَّرٍ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا». وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

5 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يَقْرُبُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُمْكُمْ بِهِ، وَلَا عَمَلٍ يَقْرُبُ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُمْكُمْ عَنْهُ فَلَا يَسْتَنْبِطَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَلْفَى فِي رُوعِي أَنْ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ: وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنْ اسْتَنْبَطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ فَلَا يَطْلُبُهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنَالُ فَضْلَهُ بِمَعْصِيَتِهِ»⁽³⁾. رواه الحاكم.

6 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْغِنَى لَيْسَ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِي عَبْدَهُ مَا كُتِبَ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرَّمَ»⁽⁴⁾. رواه أبو يعلى، وإسناده حسن إن شاء الله.

7 - وَعَنْ حَذِيفَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَدَعَا النَّاسَ، فَقَالَ: «هَلُمُّوا إِلَيَّ»، فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ فَجَلَسُوا، فَقَالَ: «هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَا تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ أَسَنِيظَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»⁽⁵⁾. رواه البزار، ورواه ثقات إلا قدامة بن زائدة بن قدامة، فإنه لا يحضرني فيه جرح، ولا تعديل.

8 - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ»⁽⁶⁾. رواه ابن حبان في صحيحه والبزار، ورواه الطبراني بإسناد جيد إلا أنه قال: «إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ».

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الاقتصاد في طلب المعيشة (الحديث: 2144)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 186/4).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الاقتصاد في طلب المعيشة (الحديث: 2142)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 4/2).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 4/2).

(4) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 6583/11).

(5) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1253).

(6) أخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الحرص وما يتعلق به (الحديث: 3238)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1254).

9 - وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُنْبَرِ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي مَا أَمْرُكُمْ إِلَّا بِمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، وَلَا أَنهَأَكُمُ إِلَّا عَمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لِيَطْلُبُهُ رِزْقُهُ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ، فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ فَأَطْلُبُوهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الكبير.

10 - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»⁽²⁾. فَجَعَلَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى نَعَسْتُ فَقَالَ «يَا أَبَا ذَرٍّ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا بِهَا لَكَفْتَهُمْ»⁽³⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

11 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ فَرَّ أَحَدُكُمْ مِنْ رِزْقِهِ أَدْرَكَهُ كَمَا يَنْدِرُكَ الْمَوْتُ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن.

12 - وَرَوَى عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَعْجَلَنَّ إِلَى شَيْءٍ تَنْظُرُ أَنْتَ إِنْ اسْتَعْجَلْتَ إِلَيْهِ أَنْتَ مُدْرِكُهُ إِنْ كَانَ لَمْ يَقْدِرْ لَكَ ذَلِكَ، وَلَا تَسْتَأْجِرَنَّ عَنْ شَيْءٍ تَنْظُرُ أَنْتَ إِنْ اسْتَأْجَرْتَ عَنْهُ أَنَّهُ مَذْفُوعٌ عَنْكَ إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدَرَهُ عَلَيْكَ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

13 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى تَمْرَةً غَابِرَةً فَأَخَذَهَا فَنَاقَلَهَا سَائِلًا، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لَأَتَيْتَكَ»⁽⁶⁾. رواه الطبراني بإسناد جيد، وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

14 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ صَبَاحٍ يَغْلُمُ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَا فِي الْأَرْضِ مَا يَضَعُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ النِّوَمَ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَهُ رِزْقُهُ، فَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الثَّقَلَانِ الْجِرُّ وَالْإِنْسُ أَنْ يَصُدُّوا عَنْهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَطَاعُوا»⁽⁷⁾. رواه الطبراني بإسناد لين، ويشبه أن يكون موقوفاً.

15 - وَعَنْ حَبِيبَةَ وَسَوَاءِ ابْنَتِي خَالِدٍ رضي الله عنه أَنَّهُمَا أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا يَبْنِي بِنَاءً، فَلَمَّا فَرَعَا دَعَانَا فَقَالَ: «لَا تَنَافَسَا فِي الرِّزْقِ مَا تَهْزُهْرَتْ رُؤُوسُكُمْ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرٌ، ثُمَّ يُغَطِّيهِ اللَّهُ وَيَرِزُّقُهُ»⁽⁸⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

16 - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبْنَتَيْهَا

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 2737).

(2) سورة: الطلاق، الآيات: 2، 3.

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 492/2).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4441)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 612).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3415)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الكبير» (الحديث: 807/19).

(6) أخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الحرص وما يتعلق به (الحديث: 3240)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»

(الحديث: 1190)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 71/4).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3521).

(8) أخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الحرص وما يتعلق به (الحديث: 3242).

مَلَكَانَ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَيَّ رَبُّكُمْ، فَإِنَّمَا قَلٌّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى، وَلَا آبَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بَعِثَ بِخَبِيثَتَيْهَا مَلَكَانَ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُنْسِكًا تَلْفًا⁽¹⁾. رواه أحمد بإسناد صحيح واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه.

17 - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خَيْرُ الذَّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»⁽²⁾. رواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما.

18 - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَنْقَطَعَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاهُ اللَّهُ كُلُّ مَوْئِدَةٍ وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَمَنْ أَنْقَطَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَكَلَّمَ اللَّهُ إِلَيْهَا»⁽³⁾. رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب والبيهقي كلاهما من رواية الحسن عن عمران، وفي إسناده إبراهيم بن الأشعث خادم الفضل، وفيه كلام قريب.

19 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هِمَّتَهُ وَسَدَمَهُ، وَلَهَا شَخْصٌ، وَإِنِّي إِذَا بَنَيْتُ جَعَلَ اللَّهُ الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَشَتَّ عَلَيْهِ ضِعْفَتَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هِمَّتَهُ وَسَدَمَهُ، وَلَهَا شَخْصٌ وَإِنِّي بَنَيْتُ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْغِنَى فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ عَلَيْهِ ضِعْفَتَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ صَاغِرَةٌ»⁽⁴⁾. رواه البزار والطبراني واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، ورواه الترمذي أخصر من هذا، ويأتي لفظه في الفراغ للعبادة إن شاء الله.

«سدمه»: بفتح السين، والذال المهملتين: أي: همه، وما يحرص عليه، ويلهج به.

وقوله: «شتت عليه ضيعته»: بفتح الضاد المعجمة: أي فرق عليه حاله وصناعته، وما هو مهتم به، وشعبه عليه.

20 - وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَحَمِدَ اللَّهُ، وَذَكَرَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هِمَّةً فَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يُؤْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني.

21 - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي دُرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَضْبَحَ وَهَمَّهُ الدُّنْيَا فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 197/5)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: صدقة التطوع (الحديث: 3329)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 445/2).

(2) أخرجه ابن حبان في كتاب: الرقائق، باب: الأذكار (الحديث: 809).

(3) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 1351) و(الحديث: 1352).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ذكر رحمة الله جل وعلا من بلغ... (الحديث: 67)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الرقائق، باب: الفقر والزهو والقناعة (الحديث: 680)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5987) و(الحديث: 8877)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 247/1).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11690/11).

شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ أَعْطَى الدُّلَّةَ مِنْ نَفْسِهِ طَائِعاً غَيْرَ مُكْرَهٍ فَلَيْسَ مِنَّا»⁽¹⁾.
رواه الطبراني.

22 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي عَفْلَةٍ» قَالَ: «فِي الدُّنْيَا».
رواه ابن حبان في صحيحه، وهو في الصحيحين بمعناه في آخر حديث يأتي في آخر صفة الجنة إن شاء الله.

23 - وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَرْبَعَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ جُمُودُ العَيْنِ، وَقَسْوَةُ القَلْبِ، وَطُولُ الأَمَلِ، وَالجِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا»⁽²⁾. رواه البزار وغيره.

24 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُرْضِيَنَّ أَحَدًا بِسَخَطِ اللّهِ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَى فَضْلِ اللّهِ، وَلَا تَذْمُنَّ أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللّهُ، فَإِنَّ رِزْقَ اللّهِ لَا يَسْوُقُهُ إِلَيْكَ جِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَزِدُّهُ عَنكَ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ، وَإِنَّ اللّهُ بِسَخَطِهِ وَعَذْلِهِ جَعَلَ الرُّوحَ وَالفَرْجَ فِي الرِّضَا وَالبَيْتَيْنِ، وَجَعَلَ الهَمَّ وَالحُزْنَ فِي السَّخَطِ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الكبير.

25 - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا ذُبَّانَ جَائِعَانِ أَرْسِلَا فِي عَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ جِرْصِ الأَمْرِ عَلَى المَالِ وَالشَّرَفِ لِذِيهِ»⁽⁴⁾، رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن.

قال المصلي رضي الله عنه: وسيأتي غير ما حديث من هذا النوع في الزهد إن شاء الله.

26 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابَ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ العَيْشِ - أَوْ قَالَ: طُولِ الحَيَاةِ - وَحُبِّ المَالِ»⁽⁵⁾ رواه البخاري ومسلم والترمذي إلا أنه قال: «طُولُ الحَيَاةِ، وَكَثْرَةُ المَالِ».

27 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَسْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»⁽⁶⁾. رواه ابن ماجه والنسائي، ورواه مسلم

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 474).

(2) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3230).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10514/10).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: 43 (الحديث: 2376)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: ماجاه في الحرص وما يتعلق به (الحديث: 3228).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (الحديث: 6420)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: كراهة الحرص على الدنيا (الحديث: 2408)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ماجاه في قلب الشيخ شاب على حب اثنين (الحديث: 2338).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (الحديث: 6844)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 69 (الحديث: 3482)، وأخرجه النسائي في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من دعاء لا يسمع (الحديث: 5551)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحديث: 3837)، وأخرجه أيضاً في المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم (الحديث: 250).

والترمذي وغيرهما من حديث زيد بن أرقم، وتقدم في العلم.

28 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَإِدْيَانٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِمَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ»⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم.

29 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَإِدْيَاءَ مِنْ ذَهَبٍ لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلَهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ»⁽²⁾. رواه البخاري ومسلم.

30 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ مِثْبَرٍ مَكَّةَ فِي حُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَإِدْيَاءَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا. وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ»⁽³⁾. رواه البخاري.

31 - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِثْلَ مِثْلٍ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا لَابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ»⁽⁴⁾. رواه البزار بإسناد جيد.

32 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَجَاءُ بِابْنِ آدَمَ كَأَنَّهُ بَدْجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: «أَعْطَيْتُكَ، وَخَوَّلْتُكَ، وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ فَمَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ، وَتَمَرَّتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَارْجَعْنِي إِلَيْكَ بِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: «أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَتَمَرَّتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَارْجَعْنِي إِلَيْكَ بِهِ، فَإِذَا عَبِدَ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا فَيُضْمَضُ بِهِ إِلَى النَّارِ»⁽⁵⁾. رواه الترمذي عن إسماعيل بن مسلم المكي، وهو واه، عن الحسن، وقتادة عنه، وقال: رواه غير واحد عن الحسن، ولم يسندوه.

قوله: «البذج» بياء موحدة مفتوحة، ثم ذال معجمة ساكنة، ثم جيم: هو ولد الضأن شبه به لما يأتي فيه من الصغار، والذل، والحقارة.

قال الحافظ: وتأتي أحاديث كثيرة في ذم الحرص، وحب المال في الزهد وغيره إن شاء الله تعالى.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: ما يتقى من فتنه المال (الحديث: 6436)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: كراهة الحرص على الدنيا (الحديث: 2412) و(الحديث: 2416).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: ما يتقى من فتنه المال (الحديث: 6438)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: كراهة الحرص على الدنيا (الحديث: 2414).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: ما يتقى من فتنه المال (الحديث: 6439).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3634).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: منه (الحديث: 2427).

الترغيب في طلب الحلال والأكل منه

والترهيب من اكتساب الحرام وأكله ولبسه ونحو ذلك

- 1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾»⁽¹⁾. وَقَالَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ»⁽²⁾. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغَدِي بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»⁽³⁾. رواه مسلم والترمذي.
- 2 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «طَلَبُ الْحَلَالِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن إن شاء الله.
- 3 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني والبيهقي.
- 4 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسُ بِوَأَيْفِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا فِي أُمَّتِكَ الْيَوْمَ كَثِيرٌ؟ قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي»⁽⁶⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.
- 5 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ»⁽⁷⁾. رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن.
- 6 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «إِيْمًا رَجُلٌ أَكْتَسَبَ مَا لَا مِنْ حَلَالٍ فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ أَوْ كَسَاهَا فَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ لَهُ بِهِ زَكَاةٌ»⁽⁸⁾. رواه ابن حبان في صحيحه من طريق دزاج عن أبي الهيثم.

(1) سورة: المؤمنون، الآية: 51.

(2) سورة: البقرة، الآية: 172.

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (الحديث: 2343)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (الحديث: 2989).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8605).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 9993/10)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 8741).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 60 (الحديث: 2520)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 104/4).

(7) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 8/2) و(الحديث: 38/2)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 177/2).

(8) أخرجه ابن حبان في كتاب: الرضاع، باب: النفقة (الحديث: 4236).

- 7 - وَعَنْ نَصِيحِ الْعَنْسِيِّ عَنِ رَبِّبِ الْمَضْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «طُوبَى لِمَنْ طَابَ نَسَبُهُ، وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ، وَكُرُمَتْ عَلَانِيَتُهُ وَعَزَلَتْ عَنِ النَّاسِ شَرُّهُ، طُوبَى لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في التواضع إن شاء الله.
- 8 - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: تَلَيْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِن مَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا»⁽²⁾. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا سَعْدُ أَطِيبَ مَطْعَمَكَ تَكُنْ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ الْعَبْدُ لَيَقْدِفُ اللَّفْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ مَا يَتَقَبَّلُ مِنْهُ عَمَلٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَإِنَّمَا عَبْدٌ نَبَتْ لَحْمُهُ مِنْ سُخْتِ فَالْتَارُ أَوْلَى بِهِ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الصغير.
- 9 - وَرُوِيَ عَنِ عَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ فِي هَذَا الدِّينِ وَأَلْيَيْهِ؟ فَقَالَ: «الَّذِي شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَشَدُّهُ يَا أَخَا الْعَالِيَةِ، الْأَمَانَةُ إِنَّهُ لَا دِينَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ، يَا أَخَا الْعَالِيَةِ، إِنَّهُ مِنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَلَيْسَ مِنْهُ جِلْبَابٌ - يَغْنِي قَمِيصًا - لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ حَتَّى يُنْحَى ذَلِكَ الْجِلْبَابَ عَنْهُ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَكْرَمَ وَأَجَلُّ يَا أَخَا الْعَالِيَةِ مِنْ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ رَجُلٍ أَوْ صَلَاتَهُ وَعَلَيْهِ جِلْبَابٌ مِنْ حَرَامٍ»⁽⁴⁾. رواه البزار، وفيه نكارة.
- 10 - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَفِيهِ دِرْهَمٌ مِنْ حَرَامٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ صَلَاةَ مَا دَامَ عَلَيْهِ»⁽⁵⁾، قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلَ أَصْبَعِي فِي أُذُنِي، ثُمَّ قَالَ: صُمْنَا إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ. رواه أحمد.
- 11 - وَرُوِيَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى سَرِقَةً، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي حَارِهَا وَإِثْمِهَا»⁽⁶⁾. رواه البيهقي، وفي إسناده احتمال للتحسين، ويشبه أن يكون موقوفًا.
- 12 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَذْهَبَ بِهِ إِلَى الْجَبَلِ فَيَخْتَطِبُ، ثُمَّ يَأْتِي بِهِ فَيَجْمَعُهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلَأَنْ يَأْخُذَ ثَوْبًا فَيَجْمَعُهُ فِي فِيهِ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْمَعَ فِي فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ»⁽⁷⁾. رواه أحمد بإسناد جيد.
- 13 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أُذِنَتْ زَكَاةُ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، وَمَنْ جَمَعَ مَالًا

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 29/22).

(2) سورة: البقرة، الآية: 168.

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 6491).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3561).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 257/2).

(6) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5550).

(7) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 387/1).

حَرَامًا، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَكَانَ إِضْرُهُ عَلَيْهِ⁽¹⁾. رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، كلهم من رواية دراج عن ابن حجرية عنه.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطَّفِيلِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: «مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ، وَوَصَلَ مِنْهُ رَحِمَهُ كَانَ ذَلِكَ إِضْرًا عَلَيْهِ⁽²⁾».

14 - وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي الْمُرَاسِيلِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخِيْمَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكْتَسَبَ مَالًا مِنْ مَائِمٍ فَوَصَلَ بِهِ رَحِمَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ، أَوْ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ جَمِيعًا نُقِذَ بِهِ فِي جَهَنَّمَ».

15 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَلَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسْلِمُ أَوْ لَا يُسَلِّمُ عَبْدٌ حَتَّى يُسَلِّمَ، أَوْ يُسَلِّمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بِوَأْتِقُهُ»، قَالُوا: وَمَا بِوَأْتِقُهُ؟ قَالَ: «عَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا حَرَامًا فَيَتَصَدَّقَ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتْرُكُهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ. إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمْحُو السُّيِّئَةَ بِالسُّيِّئَةِ وَلَكِنْ يَمْحُو السُّيِّئَةَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْحَبِيبَ لَا يَمْحُو النَّحِيبَ⁽³⁾». رواه أحمد وغيره من طريق أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد، وقد حسنها بعضهم، والله أعلم.

16 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ، أَيْمَنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ⁽⁴⁾». رواه البخاري والنسائي، وزاد زرين فيه: «فَإِذَا ذَلِكَ لَا تُجَابُ لَهُمْ دَعْوَةٌ».

17 - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ قَالَ: «الْقَمَمُ، وَالْفَرْجُ»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّجْتَةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ⁽⁵⁾». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

18 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ». قَالَ: قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا لَنَسْتَحْيِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ الْاسْتِحْيَاءُ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَتَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلَتَذْكُرَ الْمَوْتَ وَالْبَلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ⁽⁶⁾». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، إنما

(1) أخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: جمع المال من حله وما يتعلق بذلك (الحديث: 3216)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2471)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 390/1).

(2) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 292/1).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 387/1).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا... مضاعفة﴾ (الحديث: 2083)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: اجتناب الشبهات في الكسب (الحديث: 4466).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: البر، باب: ما جاء في حسن الخلق (الحديث: 2004).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 24 (الحديث: 2458)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10290/10).

نعرفه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد.

قال الحافظ: أبان والصباح مختلف فيهما، وقد ضعف الصباح برفعه هذا الحديث وصوابه عن ابن مسعود موقوفاً عليه، ورواه الطبراني من حديث عائشة مرفوعاً.

قوله: «تَحْفَظُ الْبُطْنُ وَمَا حَوَى»، يعني: ما وضع فيه من طعام وشراب حتى يكونا من حللها.

19 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْبِطُنَّ جَامِعَ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، أَوْ قَالَ: مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ، فَإِنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ»⁽¹⁾. رواه الحاكم من طريق حنش، واسمه: حسين بن قيس، وقال: صحيح الإسناد.

قال المملي: كيف وحنش متروك.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْعَلُكَ رَحْبُ الذَّرَاعِينَ بِالْدَّمِ، وَلَا جَامِعَ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، فَإِنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ»⁽²⁾. ورواه البيهقي أيضاً من حديث ابن مسعود بنحوه.

20 - وَعَنْ مُعَاذِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَزَالُ قَدَمًا عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ، عَنْ عَمْرِهِ فِيمَ أَفْتَاهُ؟ وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ؟»⁽³⁾. رواه البيهقي وغيره، ورواه الترمذي من حديث أبي برزة وصححه، وتقدم هو وغيره في العلم.

21 - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ مَنْ أَكْتَسَبَ فِيهَا مَالًا مِنْ حِلِّهِ، وَأَنْفَقَهُ فِي حَقِّهِ أَثَابَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَوْزَدَهُ جَنَّتَهُ، وَمَنْ أَكْتَسَبَ فِيهَا مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَأَنْفَقَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ دَارَ الْهَوَانِ، وَرَبٌّ مُتَخَوِّضٌ فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللَّهُ: ﴿كَلِمًا حَبَّتْ زِدَّتْهُمْ سَعِيرًا﴾»⁽⁴⁾⁽⁵⁾. رواه البيهقي.

22 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتْ مِنْ سُخْتِ»⁽⁶⁾. رواه ابن حبان في صحيحه في حديث.

23 - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدَمٌ نَبَتَا عَلَى سُخْتِ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ النَّاسُ عَادِيَانِ فَعَادِي فِي فَكَأكَ نَفْسِي»

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 5/2).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5526).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: في القيامة (الحديث: 2417).

(4) سورة: الإسراء، الآية: 97.

(5) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5527).

(6) أخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة (الحديث: 5567).

فَمُعْتِقُهَا، وَعَاذِ مُوبِقُهَا»⁽¹⁾. رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه في حديث.

ولفظ الترمذي: «يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَزُبُّ لَحْمَ نَبْتٍ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتْ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ».

«السحت»: بضم السين، وإسكان الحاء وبضمهما أيضاً: هو الحرام، وقيل: هو الخبيث من

المكاسب.

24 - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيقِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ عُذِّي بِحَرَامٍ»⁽²⁾. رواه

أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، والبيهقي، وبعض أسانيدهم حسن.

الترغيب في الورع وترك الشبهات وما يحوك في الصدور

1 - عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامَ بَيْنَ،

وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي

الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَأَلْرَاعِي يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَزْتَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ

حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ،

أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»⁽³⁾. رواه البخاري ومسلم والترمذي، ولفظه: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ

أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَذَرِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَمِنَ الْحَلَالَ هِيَ أَمٌ مِنَ الْحَرَامِ؟ فَمَنْ تَرَكَهَا اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ فَقَدْ

سَلِمَ، وَمَنْ وَقَعَ شَيْئاً مِنْهَا يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ كَمَا أَنَّهُ مَنْ يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا

وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ»⁽⁴⁾. وأبو داود باختصار، وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ

مُشْتَبِهَاتٌ، وَسَأْضُرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلًا: إِنَّ اللَّهَ حَمَى حِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَا حَرَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَزْتَعَ حَوْلَ

الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَهُ، وَإِنَّ مَنْ يُخَالِطُ الرُّبِيَّةَ يُوشِكُ أَنْ يَخْسَرَ»⁽⁵⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ

عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ،

وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ، وَمَنْ يَزْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ».

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في فضل الصلاة (الحديث: 614)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة (الحديث: 5567).

(2) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 83 / 1) و(الحديث: 84 / 1)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3560)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5958).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: الحلال بين والحرام بين (الحديث: 2051)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (الحديث: 4070)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في ترك الشبهات (الحديث: 1205).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في اجتناب الشبهات (الحديث: 3329)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الروقوف عند الشبهات (الحديث: 3984).

(5) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: اجتناب الشبهات في الكسب (الحديث: 4453).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَفْظُهُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ شُبُهَاتٌ، فَمَنْ أَوْقَعَ بِهِمْ فَهُوَ قِيمَنٌ أَنْ يَأْتُمْ، وَمَنْ اجْتَنَبَهُنَّ فَهُوَ أَزْفَرٌ لِيَدِيهِ كَمَزَجٍ إِلَى جَنْبِ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ الْحَرَامُ»⁽¹⁾.

«رتع الحمى»: إذا رعى من حوله، وطاف به.

«أوشك»: بفتح الألف والشين: أي: كاد، وأسرع. «واجترأ»: مهموز، أي: أقدم.

«وقمن»: في حديث ابن عباس: هو بفتح القاف، وكسر الميم: أي: جدير وحقيق.

2 - وَعَنْ الثَّوَالِيسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِنَّمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطْلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»⁽²⁾. رواه مسلم.

«حاك»: بالحاء المهملة والكاف: أي جال وتردد.

3 - وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدْعَ شَيْئاً مِنَ الْبِرِّ وَالْإِنَّمِ إِلَّا سَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «أَذُنُ يَا وَابِصَةُ». فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَقَالَ لِي: «يَا وَابِصَةُ أَخْبِرْكَ عَمَّا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِنَّمِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي، وَيَقُولُ: «يَا وَابِصَةُ، اسْتَنْتِ قَلْبَكَ، وَالْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَأَنَّنْتَ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِنَّمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصُّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ»⁽³⁾. رواه أحمد بإسناد حسن.

4 - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَثِمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا يَجِلُّ لِي وَيَحْرُمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّنْتَ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالْإِنَّمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ»⁽⁴⁾. رواه أحمد بإسناد جيد.

5 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا»⁽⁵⁾ رواه البخاري ومسلم.

6 - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَخَ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ»⁽⁶⁾ رواه الترمذي والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10824 / 10).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة، باب: تفسير البر والإثم (الحديث: 6463) و(الحديث: 6464).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 227 / 4) و(الحديث: 228 / 4).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 194 / 4).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: ما ينتزه من الشبهات (الحديث: 2055)، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: تحريم الزكاة

على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحديث: 2475) و(الحديث: 2476).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة، باب: 60 (الحديث: 2518)، وأخرجه النسائي في كتاب: الأشربة، باب: الحث على ترك الشبهات

(الحديث: 5711)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الرقائق، باب: الورع والتوكل (الحديث: 722)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»

(الحديث: 2711).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِهِ مِنْ حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، وَزَادَ فِيهِ: قِيلَ: فَمَنْ الْوَرَعُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ».

7 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الْكَهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِينِي فَأَعْطَانِي لِذَلِكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. رواه البخاري (1).

«الخراج»: شيء يفرضه المالك على عبده يؤديه إليه كل يوم مما يكتسبه، وباقى كسبه يأخذه لنفسه.

8 - وَعَنْ عَطِيَّةَ بِنْتِ عُرْوَةَ السُّعْدِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ» (2). رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

9 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: «إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ». قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، وَسَرَرْتَكَ حَسَنَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ» (3). رواه أحمد بإسناد صحيح.

10 - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ، وَأَسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ: خُلِقَ يَعْشَى بِهِ فِي النَّاسِ، وَوَرَعَ يَخْجُرُهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَحَلَمَ يَزُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ» (4). رواه البزار.

11 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ» (5). رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة، وفي إسناده محمد بن أبي لیلی.

12 - وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرٌ دِينِكُمْ الْوَرَعُ» (6). رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد حسن.

13 - وَرُوِيَ عَنْ وَائِلَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَهْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قِنَعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَجِبْ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحْسِنْ مَجَاوِرَةً مَنْ جَاوَزَكَ تَكُنْ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: مناقب الأنصار، باب: أيام الجاهلية (الحديث: 3842).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 19 (الحديث: 2451)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الورع والتقوى (الحديث: 4215).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 252/5) و(الحديث: 256/5).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 31).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 1086).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 3972)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 139)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 92/1).

مُسْلِمًا، وَأَقْلَّ الضُّحِكُ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضُّحِكِ تُمِثُّ الْقَلْبَ⁽¹⁾. رواه ابن ماجه، والبيهقي في الزهد الكبير، وهو عند الترمذي بنحوه من حديث الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه.

14 - وَرُوِيَ عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَارِ الْعَطْفَانِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَأَخْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَمَّلَ. بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتَلُ الدُّنْيَا بِالدِّينِ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَسْتَحِلُّ الْمَحَارِمَ بِالشُّبُهَاتِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هَوَىٰ بِيضَلُّ. بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ رَغِبَتْهُ تَذَلُّهُ»⁽²⁾. رواه الطبراني ورواه الترمذي من حديث أسماء بنت عميس أطول منه، ويأتي لفظه في التواضع إن شاء الله تعالى.

الترغيب في السماحة في البيع والشراء وحسن التقاضي والقضاء

1 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى»⁽³⁾ رواه البخاري، وابن ماجه واللفظ له، والترمذي، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى».

2 - وَعَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا، مُشْتَرِيًا وَبَائِعًا، وَقَاضِيًا وَمُقْتَضِيًا الْجَنَّةَ»⁽⁴⁾. رواه النسائي، وابن ماجه لم يذكر قاضيًا ومقتضيًا.

3 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَخْرُمُ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ، هَيْنَ سَهْلٍ»⁽⁵⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والطبراني في الكبير بإسناد جيد، وزاد: لَيْن. وابن حبان في صحيحه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حَبَانَ: «إِنَّمَا تَحْرُمُ النَّارُ عَلَى كُلِّ هَيْنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ».

4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ كَانَ هَيْنًا لَيْنًا قَرِيبًا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»⁽⁶⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

- (1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: الورع والتقوى (الحديث: 4217)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5750).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 17 (الحديث: 2448)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 401/24).
- (3) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع (الحديث: 2076)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في استقراض البعير (الحديث: 1320)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: السماح في البيع (الحديث: 2203).
- (4) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: حسن المعاملة (الحديث: 4710)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: السماح في البيع (الحديث: 2202).
- (5) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 45 (الحديث: 2488)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البر والإحسان، باب: حسن الخلق (الحديث: 470)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10562/10).
- (6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 126/1).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَخْرُمُ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: «الْهَيْئُ اللَّيْنُ السَّهْلُ الْقَرِيبُ»⁽¹⁾.

وَرَوَاهُ فِي الْأَوْسَطِ أَيْضاً وَالْكَبِيرِ عَنْ مُعْتَقِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى الْهَيْنِ اللَّيْنِ السَّهْلِ الْقَرِيبِ».

5 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْعَ الْبَيْعِ، سَمْعَ الشَّرَاءِ، سَمْعَ الْقَضَاءِ»⁽²⁾. رواه الترمذي، وقال: غريب، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

6 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَسْمَعُ يُسْمَعُ لَكَ»⁽³⁾. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا مهدي بن جعفر.

7 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمِعَ الْبَيْعِ، سَمِعَ الشَّرَاءِ، سَمِعَ الْقَضَاءِ، سَمِعَ الْإِقِضَاءِ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات.

8 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ قَاضِياً وَمُقْتَضِياً»⁽⁵⁾. رواه أحمد، ورواته ثقات مشهورون.

9 - وَعَنْ حَدِيثِهِ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى اللَّهَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا»⁽⁶⁾. قَالَ يَا رَبِّ: آتَيْتَنِي مَالاً، فَكُنْتُ أَبَايَعِ النَّاسِ، وَكَأَنَّ مِنْ خَلْقِي الْجَوَازِ، فَكُنْتُ أُسْرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأَنْظُرُ الْمُغْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ، تَجَاوَزُوا عَنِّي عَبْدِي»⁽⁷⁾ فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم هكذا موقوفاً على حذيفة، ومرفوعاً عن عقبه وأبي مسعود، وتقدمت بقية ألفاظ هذا الحديث في إنظار المعسر.

10 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَتَقَاضَاً فَأَغْلَظَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِهِ. قَالَ: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً»⁽⁸⁾. رواه البخاري ومسلم والترمذي مختصراً ومطولاً، وابن ماجه مختصراً.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8252)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الكبير» (الحديث: 832/20).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: 76 (الحديث: 1319)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 56/2).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 248/1).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7540).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 210/2).

(6) سورة: النساء، الآية: 42.

(7) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر (الحديث: 3972).

(8) أخرجه البخاري في كتاب: الاستقراض، باب: استقراض الإبل (الحديث: 2390)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: هل يعطي أكبر

من سنه (الحديث: 2392)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة (الحديث: 2305)، وأخرجه أيضاً في

الكتاب نفسه، باب: الوكالة قضاء الديون (الحديث: 2306)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه =

11 - وَعَنْ أَبِي زَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكَرًا فَجَاءَهُهُ إِبِلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. قَالَ أَبُو زَافِعٍ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكَرَهُ، فَقُلْتُ: لَا أَجِدُ فِي الْإِبِلِ إِلَّا جَمَلًا خَيْرًا رِبَاعِيًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنْ خَيَّرَ النَّاسَ أَحْسَنَهُمْ قِضَاءً»⁽¹⁾. رواه مالك ومسلم، وأبو داود والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه.

12 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ حَطِييًّا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «أَلَا وَإِنْ مِنْهُمْ حَسَنَ الْقِضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ الْقِضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، فَنِلْتُكَ بِتِلْكَ، أَلَا وَإِنْ مِنْهُمْ السَّيِّئُ الْقِضَاءِ، السَّيِّئُ الطَّلَبِ، أَلَا وَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْقِضَاءِ، الْحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلَا وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ الْقِضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ»⁽²⁾. رواه الترمذي في حديث يأتي في الغضب إن شاء الله تعالى، وقال: حديث حسن.

13 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: اسْتَسْلَفَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعِينَ صَاعًا فَأَخْتَاَجَ الْأَنْصَارِيُّ قَاتِنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَنَا شَيْءٌ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ تَسْلَفٍ» فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ قَضًا، وَأَرْبَعِينَ لِسْفِهِ، فَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ⁽³⁾. رواه البزار بإسناد جيد.

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ بِدَيْنٍ فَتَكَلَّمَ بَعْضُ الْكَلَامِ، فَهَمَّ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ إِنَّ صَاحِبَ الدَّيْنِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ»⁽⁴⁾.

14 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أتى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَّقِضَاهُ قَدْ اسْتَسْلَفَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ، فَأَعْطَاهُ وَسْقًا، فَقَالَ: «نِصْفُ وَسْقٍ لَكَ، وَنِصْفُ وَسْقٍ مِنْ عِنْدِي»، ثُمَّ جَاءَ صَاحِبَ الْوَسْقِ يَتَّقِضَاهُ، فَأَعْطَاهُ وَسْقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسْقٌ لَكَ وَوَسْقٌ مِنْ عِنْدِي»⁽⁵⁾. رواه البزار، وإسناده حسن إن شاء الله.

«شطر وسق»: أي: نصف وسق.

«الوسق»: بفتح الواو وسكون السين المهملة: ستون صاعاً، وقيل: حمل بغير.

- = (الحديث: 4086) و(الحديث: 4088)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان (الحديث: 1316) و(الحديث: 1317)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: استسلاف الحيوان واستقراضه (الحديث: 4632)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: حسن القضاء (الحديث: 2423).
- (1) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استسلف شيئاً فقصى خيراً منه (الحديث: 4084) و(الحديث: 4085)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في حسن القضاء (الحديث: 3346)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في استقراض البعير... (الحديث: 1318)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: استسلاف الحيوان واستقراضه (الحديث: 4631)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: السلم في الحيوان (الحديث: 2285)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (الحديث: 89).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه (الحديث: 2191).
- (3) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1307).
- (4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: لصاحب الحق سلطان (الحديث: 2425).
- (5) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1306).

15 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ وَافٍ أَوْ غَيْرِ وَافٍ»⁽¹⁾. رواه الترمذي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

16 - وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اسْتَسَلَفَ مِنْهُ حِينَ عَزَا حُنَيْنًا ثَلَاثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَضَاهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ»⁽²⁾.

الترغيب في إقالة النادم

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا بَيْنَعَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَةَ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾. رواه أبو داود، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حَبَانَ: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا عَشْرَةَ أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَةَ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ فِي الْمَرَايِلِ: «مَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

2 - وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَقَالَ أَحَاهُ بَيْعًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَةَ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات.

الترهيب من بخس الكيل والوزن

1 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبِّلِّ الْمُطْفِفِينَ﴾⁽⁵⁾ فَأَخْسَسُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ⁽⁶⁾. رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

2 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِأَصْحَابِ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ: «إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّئْتُمْ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف (الحديث: 2421)، وأخرجه ابن حبان في كتاب:

الدعوى (الحديث: 5080)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 32/2).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: حسن القضاء (الحديث: 2424).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: فضل الإقالة (الحديث: 3460)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الإقالة (الحديث:

2199)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع، باب: الإقالة (الحديث: 5030)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 45/2).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 893).

(5) سورة: المطففين، الآية: 1.

(6) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الترفي في الكيل والوزن (الحديث: 2223)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع (الحديث:

4919)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5286).

أَمْرًا فِيهِ هَلَكَتِ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ»⁽¹⁾. رواه الترمذي، والحاكم كلاهما من طريق حسين بن قيس عن عكرمة عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: كيف، وحسين بن قيس متروك، والصحيح عن ابن عباس موقوف، كذا قاله الترمذي وغيره.

3 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَنَسُ خِصَالٍ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُذْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُغْلَبُوا بِهَا إِلَّا فَنَسَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَابِهِمُ الَّذِينَ مَضُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَوْتَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُنْظَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بِنُصِّ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَخْكُمُ أَيْمَانُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَتَخَيَّرُوا فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه، واللفظ له والبخاري، ورواه الحاكم بنحوه من حديث بريدة، وقال: صحيح على شرط مسلم.

ورواه مالك بنحوه موقوفاً على ابن عباس، ولفظه: قال: «مَا ظَهَرَ الْغُلُولُ فِي قَوْمٍ إِلَّا أَلْفَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَلَا فَنَسَا الرُّنَا فِي قَوْمٍ إِلَّا كَثُرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَلَا نَقَصَ قَوْمٌ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا قَطَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرِّزْقَ، وَلَا حَكَمَ قَوْمٌ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا فَنَسَا فِيهِمُ الدَّمُ، وَلَا خَرَّ قَوْمٌ بِالْعَهْدِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَدُوَّ»⁽³⁾. ورفعها الطبراني وغيره إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«الختر»: بالخاء المعجمة، والتاء المثناة فوق: هو الغدر، ونقض العهد. «والسنين»: جمع سنة: وهي العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً سواء وقع قطر أو لم يقع.

4 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكْفُرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الْأَمَانَةَ». ثُمَّ قَالَ: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقَالَ: أَدَّ أَمَانَتَكَ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ ذَهَبَتِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيَقَالَ: أَنْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْهَآوِيَةِ فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى الْهَآوِيَةِ، وَتَمَثَّلُ لَهُ أَمَانَتُهُ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ دُفِعَتْ إِلَيْهِ فَيَرَاهَا فَيَغْرِفُهَا فَيَهْوِي فِي أَثَرِهَا حَتَّى يَذْرِكَهَا فَيَحْمِلُهَا عَلَى مَنْكَبِيهِ حَتَّى إِذَا نَظَرَ ظَنَّ أَنَّهُ خَارِجٌ زَلَّتْ عَنْ مَنْكَبِيهِ فَهَوِيَ يَهْوِي فِي أَثَرِهَا أَبَدَ الْأَبْدِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَانَةٌ، وَالْوُضُوءُ أَمَانَةٌ، وَالزُّنُوزُ أَمَانَةٌ، وَالْكَفِيلُ أَمَانَةٌ»⁽⁴⁾، وَأَشْيَاءٌ عَدَّهَا، «وَأَشَدُّ ذَلِكَ الْوَدَائِعُ». قَالَ: يَعْنِي زَادَانَ، فَأَتَيْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقُلْتُ: أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَالَ ابْنُ

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في المكيال والميزان (الحديث: 1217)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 2/31).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: العقوبات (الحديث: 4019)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 540/4)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 10550).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4668)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (الحديث: 1020).

(4) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5266).

مَسْعُودٍ، قَالَ كَذَا قَالَ كَذَا. قَالَ: صَدَقَ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾⁽¹⁾. رواه البيهقي موقوفاً، ورواه بمعناه هو وغيره مرفوعاً، والموقوف أشبه.

الترهيب من الغش والترغيب في النصيحة في البيع وغيره

- 1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السُّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽²⁾. رواه مسلم.
- 2 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ صُبْرَةَ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بِلَدًّا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: «أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّىٰ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽³⁾. رواه مسلم، وابن ماجه، والترمذي، وعنده: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». وأبو داود ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَاماً فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعُ؟ فَأَخْبَرَهُ فَأَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ أَدْخُلَ يَدَكَ فِيهِ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُورٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَشَّنَا».
- 3 - وَرَوَىٰ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، وَقَدْ حَسَنَتْهُ صَاحِبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ، فَقَالَ: «بِيعْ هَذَا عَلَىٰ حِدَةٍ، وَهَذَا عَلَىٰ حِدَةٍ، فَمَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽⁴⁾. رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورواه أبو داود بنحوه عن مكحول مرسلًا.
- 4 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السُّوقِ فَرَأَى طَعَاماً مُصْبِئاً، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ طَعَاماً رَطْباً قَدْ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ، فَقَالَ لِصَاحِبِهَا: «مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ هَذَا؟». قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَطَعَامٌ وَاحِدٌ. قَالَ: «أَفَلَا عَزَلْتَ الرُّطْبَ عَلَىٰ حِدَتِهِ وَالْيَابِسَ عَلَىٰ حِدَتِهِ فَتَتَّبِيعُونَ مَا تَعْرِفُونَ، مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽⁵⁾. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد.
- 5 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ، وَالْخِدَاعُ فِي الثَّارِ»⁽⁶⁾. رواه الطبراني في الكبير والصغير بإسناد جيد، وابن حبان في صحيحه.

(1) سورة: النساء، الآية: 58.

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «من عشنا فليس منا» (الحديث: 279).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «من عشنا فليس منا» (الحديث: 280)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في النهي عن الغش (الحديث: 3452)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية الغش في البيوع (الحديث: 1315)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: النهي عن الغش (الحديث: 2224).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في النهي عن الغش (الحديث: 3452)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 50/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2511)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحديث: 1255).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3785).

(6) أخرجه أبو داود في «مرايسله» (الحديث: 165)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10234/10)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 997) و(الحديث: 2511)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البر والإحسان، باب: الصحة والمجالسة (الحديث: 567).

ورواه أبو داود في مراسيله عن الحسن مرسلًا مختصرًا قال: «المَكْرُ، وَالْحَدِيْمَةُ، وَالْخِيَانَةُ فِي النَّارِ».

6 - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا، فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ أَسْفَلُ هَذَا مِثْلُ أَعْلَاهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات.

7 - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرَّ بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَحْمِلُ لَبْنًا يَبِيعُهُ فَنظَرَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ خَلَطَهُ بِالْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَيْفَ بِكَ إِذْ قِيلَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَلَصَ الْمَاءُ مِنَ اللَّبْنِ⁽²⁾. رواه البيهقي والأصبهاني موقوفًا بإسناد لا بأس به.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ لَهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ فِي السَّفِينَةِ، وَكَانَ يَشُوبُ الْخَمْرَ بِالْمَاءِ فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكَيْسَ فَصَعِدَ الدُّرُوزَ، وَفَتَحَ الْكَيْسَ فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَارًا فَيُلْقِيهِ فِي السَّفِينَةِ وَدِينَارًا فِي الْبَحْرِ حَتَّى جَعَلَهُ نَضْفَيْنِ⁽³⁾. ورواه البيهقي أيضًا، ولا أعلم في رواه مجروحًا، وروي عن الحسن مرسلًا.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَشُوبُوا اللَّبْنَ لِلْبَيْعِ»، ثم ذكر حديث المحفلة، ثم قال موصولًا بالحديث: «أَلَا وَإِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ جَلَبَ خَمْرًا إِلَى قَرْبَةٍ فَشَابَهَا بِالْمَاءِ فَأَضْعَفَ أضعافًا فَأَشْرَتِي قِرْدًا فَركبَ الْبَحْرَ حَتَّى إِذَا لَجَجَ فِيهِ أَلْهَمَ اللَّهُ الْقِرْدَ صُرَّةَ الدَّنَائِيرِ فَأَخَذَهَا فَصَعِدَ الدَّقْلَ فَفَتَحَ الصُّرَّةَ، وَصَاحِبُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ دِينَارًا فَرَمَى بِهِ فِي الْبَحْرِ، وَدِينَارًا فِي السَّفِينَةِ حَتَّى قَسَمَهَا نَضْفَيْنِ».

وَفِي أُخْرَى لَهُ أَيْضًا رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَمِئِنُ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَ خَمْرًا، ثُمَّ جَعَلَ فِي كُلِّ رِقِّ نِضْفًا مَاءً، ثُمَّ بَاعَهُ، فَلَمَّا جَمَعَ الثَّمَنَ جَاءَ ثَعْلَبٌ فَأَخَذَ الْكَيْسَ وَصَعِدَ الدَّقْلَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَارًا فَيَرْمِي بِهِ فِي السَّفِينَةِ، وَيَأْخُذُ دِينَارًا فَيَرْمِي بِهِ فِي الْمَاءِ حَتَّى فَرَّغَ مَا فِي الْكَيْسِ».

9 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»⁽⁴⁾. رواه البزار بإسناد جيد.

قال المملي عبد العظيم: قد روي هذا المتن عن جماعة من الصحابة منهم: عبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وحذيفة بن اليمان، وأبو موسى الأشعري، وأبو بردة بن نيار وغيرهم، وتقدم من حديث ابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة، وقيس بن أبي غرزة.

10 - وَعَنْ أَبِي سِبَاعٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنْ دَارِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْعَمِ، فَلَمَّا خَرَجْتُ بِهَا أَدْرَكَنِي يَجْرُ إِزَارُهُ، فَقَالَ: أَشْتَرَيْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أُبَيِّنُ لَكَ مَا فِيهَا. قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ قَالَ: إِنَّهَا لَسَمِيَّةٌ ظَاهِرَةٌ

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 921/18).

(2) أخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 2276).

(3) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5307).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1256).

الصَّحَّةِ. قَالَ: أَرَدْتُ بِهَا سَفْرًا، أَوْ أَرَدْتُ بِهَا لَحْمًا؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ بِهَا الْحَجَّ. قَالَ: فَارْتَجِفْهَا، فَقَالَ صَاحِبُهَا: مَا أَرَدْتُ إِلَى هَذَا، أَضْلَحَكَ اللَّهُ تُفْسِدُ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئًا إِلَّا بَيَّنَّ مَا فِيهِ، وَلَا يَجِلُّ لِمَنْ عَلِمَ ذَلِكَ إِلَّا بَيَّنَّهُ»⁽¹⁾. رواه الحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

ورواه ابن ماجه باختصار القصة إلا أنه قال: عن وائلة بن الأسقع قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ عَيْبًا لَمْ يُبَيِّنْهُ لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ، وَلَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ»⁽²⁾. وروي هذا المتن أيضاً من حديث أبي موسى.

11 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ إِذَا بَاعَ مِنْ أَحِبِّهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ أَنْ لَا يُبَيِّنَهُ»⁽³⁾. رواه أحمد، وابن ماجه والطبراني في الكبير، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وهو عند البخاري موقوف على عقبه لم يرفعه.

12 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ نَصِيحَةٌ وَآدُونُ، وَإِنْ بَعُدَتْ مَنَازِلُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ وَالْفَجْرَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَشَشَةٌ مُتَخَاوِنُونَ وَإِنْ اقْتَرَبَتْ مَنَازِلُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ»⁽⁴⁾. رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب التوبخ.

13 - وَعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ». قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ». رواه مسلم والنسائي، وعنده: «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ». وأبو داود وعنده قال: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»⁽⁵⁾. الحديث، ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة بالتركرار أيضاً، وحسنه.

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان إلا أنه قال: «رَأْسُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ»، فَقَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِدِينِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»⁽⁶⁾.

14 - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُؤَيَّرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَبَايَكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ، وَالنُّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لِنَاصِحٌ⁽⁷⁾. رواه البخاري ومسلم.

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 10/2)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5295).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: من باع عيباً فليبينه (الحديث: 2247).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: من باع عيباً فليبينه (الحديث: 2246)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 158/4)،

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 8/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 877/17).

(4) ذكره الهندي في «كتر العمال» (الحديث: 4757).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (الحديث: 194)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في النصيحة (الحديث: 4944)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في النصيحة (الحديث: 1926)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيعة، باب: النصيحة للإمام (الحديث: 4197).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 1206).

(7) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» (الحديث: 57)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (الحديث: 198).

15 - وَعَنْ جَرِيرٍ أَيْضاً   قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ   عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الرُّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم والترمذي. ورواه أبو داود والنسائي، ولفظهما: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ   عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَأَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَكَانَ إِذَا بَاعَ الشَّيْءَ أَوْ اشْتَرَى قَالَ: «أَمَا إِنَّ الَّذِي أَخَذْنَا مِنْكَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا أَهْطَيْنَاكَ فَآخِزْ»⁽²⁾.

16 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ   عَنْ النَّبِيِّ   قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَ لِي بِهِ عَبْدِي النَّصْحُ لِي»⁽³⁾. رواه أحمد.

17 - وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الِیْمَانَ   قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  : «مَنْ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَضِيحْ وَيَنْسِ نَاصِحاً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِإِمَامِهِ، وَلِعَامَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ»⁽⁴⁾، رواه الطبراني من رواية عبد الله بن جعفر.

18 - وَعَنْ أَنَسٍ   عَنْ النَّبِيِّ   قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»⁽⁵⁾. رواه البخاري، ومسلم وغيرهما، ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»⁽⁶⁾.

الترهيب من الاحتكار

1 - عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ، وَقَيْلٍ: ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُضَلَةَ   قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  : «مَنْ أَخْتَكَرَ طَعَاماً فَهُوَ خَاطِئٌ»⁽⁷⁾. رواه مسلم وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه. ولفظهما قال: «لَا يَخْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ».

2 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ   قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  : «مَنْ أَخْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرَىءَ مِنَ اللَّهِ، وَبَرَىءَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلٍ عَرَضَتْ أَضْبَحَ فِيهِمْ أَمْرٌؤُ جَائِعاً، فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ

-
- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب قول النبي  : «إن الدين النصيحة...» (الحديث: 57)، وأخرجه أيضاً في كتاب مواقيت الصلاة، باب: البيعة على إقامة الصلاة (الحديث: 5001)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (الحديث: 197)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في النصيحة (الحديث: 1925).
- (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في النصيحة (الحديث: 4945)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيعة، باب: البيعة على النصح لكل مسلم (الحديث: 4157).
- (3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 254/5).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7469).
- (5) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (الحديث: 13)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن الخصال الإيمان أن يحب... (الحديث: 168).
- (6) أخرجه ابن حبان في كتاب: الإيمان، باب: صفات المؤمنين (الحديث: 235).
- (7) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم الاحتكار من الطعام (الحديث: 4098)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: النهي عن المكروه (الحديث: 3447)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الاحتكار (الحديث: 1267)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحكرة والجلب (الحديث: 2154).

وَتَعَالَى⁽¹⁾. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والحاكم، وفي هذا المتن غرابة، وبعض أسانيده جيد، وقد ذكر رزين شرطه الأول، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها .

3 - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ، وَالْمُخْتَكِرُ مَلْعُونٌ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه والحاكم كلاهما عن علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن يزيد بن جدعان، وقال البخاري: والأزدي لا يتابع علي بن سالم على حديثه هذا.

قال الحافظ زكي الدين: لا أعلم لعلي بن سالم غير هذا الحديث، وهو في عداد المجبولين، والله أعلم.

4 - وَعَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَكِّيِّ عَنْ فَرُوحِ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ طَعَامًا أُلْقِيَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِزَمَيْدٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا الطَّعَامُ؟ فَقَالُوا: طَعَامٌ جُلِبَ إِلَيْنَا، أَوْ عَلَيْنَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَفِي مَنْ جَلَبَهُ إِلَيْنَا أَوْ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الَّذِينَ مَعَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَخْتَكِرَ. قَالَ: وَمَنْ أَخْتَكِرُهُ؟ قَالُوا: أَخْتَكِرُهُ فَرُوحٌ، وَقُلَانٌ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَاتَيَاهُ فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمَا عَلَى اخْتِكَارِكُمَا طَعَامَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَخْتَكِرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْحُذَامِ وَالْإِفْلَاسِ»، فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ فَرُوحٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنِّي أَعَاهِدُ اللَّهَ وَأَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَعُودَ فِي اخْتِكَارِ طَعَامِ أَبَدًا، فَتَحَوَّلَ إِلَى بَيْتِهِ، وَأَمَّا مَوْلَى عُمَرَ فَقَالَ: نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، فَزَعَمَ أَبُو يَحْيَى أَنَّهُ رَأَى مَوْلَى عُمَرَ مَخْذُومًا مَشْدُوحًا⁽³⁾. رواه الأصبهاني هكذا، وروى ابن ماجه المرفوع منه فقط عن يحيى بن حكيم حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الهيثم بن رافع حدثني أبو يحيى المكي. وهذا إسناد جيد متصل، ورواته ثقات، وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا الحديث مع كونه ثقة، والله أعلم.

5 - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بِشْسِ الْعَبْدِ الْمُخْتَكِرِ إِنْ أَرْخَصَ اللَّهُ الْأَسْعَارَ حَرِنَ، وَإِنْ أَغْلَاهَا فَرِحَ»⁽⁴⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنْ سَمِعَ بِرُخْصِ سَاءَةٍ، وَإِنْ سَمِعَ بِغَلَاءِ فَرِحَ». ذكره رزين في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، إنما رواه الطبراني وغيره بإسناد واه.

6 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَهْلُ الْمَدَائِنِ هُمُ الْحَبَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَا تَخْتَكِرُوا عَلَيْهِمُ الْأَقْوَاتَ، وَلَا تَغْلُوا عَلَيْهِمُ الْأَسْعَارَ، فَإِنَّ مَنْ أَخْتَكِرَ عَلَيْهِمْ طَعَامًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ تَكُنْ كَفَّارَةً لَهُ»⁽⁵⁾. ذكره رزين أيضاً ولم أجده.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 33/2)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 12/2)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده»

(الحديث: 5746/10)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1311).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحكرة والجلب (الحديث: 2153)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 10/2).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحكرة والجلب (الحديث: 155)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 671).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 186/2).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 116/8).

7 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُخَشِرُ الْحَاكِرُونَ، وَتَقْتَلُهُ الْأَنْفُسُ فِي دَرَجَةٍ، وَمَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَعْرِ الْمُسْلِمِينَ يُغْلِيهِ عَلَيْهِمْ كَأَنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي مُعْظَمِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾. ذكره رزين أيضاً، وهو مما أنفرد به مهنا بن يحيى عن بقية بن الوليد عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن أبي هريرة، وفي هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة، والله أعلم.

8 - وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ: ثُقَيْلٌ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ رضي الله عنه يُعَوِّدُهُ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دَمًا حَرَامًا. قَالَ: لَا أَعْلَمُ. قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: مَا عَلِمْتُ؟ قَالَ: أَجْلِسُونِي، ثُمَّ قَالَ: أَسْمَعْ يَا عَبْدُ اللَّهِ حَتَّى أُحَدِّثَكَ شَيْئًا مَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً وَلَا مَرَّتَيْنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عَلَيْهِمْ كَأَنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُقْعِدَهُ بِمُعْظَمِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ غَيْرَ مَرَّةً وَلَا مَرَّتَيْنِ. رواه أحمد والطبراني في الكبير، والأوسط إلا أنه قال: «كَأَنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُقْدِفَهُ فِي مُعْظَمِ النَّارِ». والحاكم مختصراً، ولفظه قال: «مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ يُغْلِيهِ عَلَيْهِمْ كَأَنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُقْدِفَهُ فِي جَهَنَّمَ رَأْسَهُ أَسْفَلَهُ»⁽²⁾. رواه كلهم عن زيد بن مرة عن الحسن، وقال الحاكم: سمعه معتمر بن سليمان وغيره من زيد.

قال المملي الحافظ: ومن زيد بن مرة فرواته كلهم ثقات معروفون غيره فإني لا أعرفه، ولم أقف له على ترجمة، والله أعلم بحاله.

9 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخْبِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِلْحَادًا»⁽³⁾. رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن المؤمل.

10 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْتَكَرَ حُكْرَةَ يُرِيدُ أَنْ يُغَالِي بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ»⁽⁴⁾. رواه الحاكم من رواية إبراهيم بن إسحاق النسيلى، وفيه مقال، والله أعلم.

ترغيب التجار في الصدق

وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين

1 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ»⁽⁵⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

(1) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 9739).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 113/2).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 1508).

(4) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 12/2).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في التجار وتسمية النبي إياهم (الحديث: 1209).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾.

2 - وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾. رواه الأصبهاني وغيره .

3 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ التَّاجِرَ إِذَا كَانَ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ طَابَ كَسْبُهُ: إِذَا اشْتَرَى لَمْ يَدُمَّ، وَإِذَا بَاعَ لَمْ يَمْدَحْ، وَلَمْ يَدْلَسْ فِي الْبَيْعِ، وَلَمْ يَخْلِفْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ»⁽³⁾. رواه الأصبهاني أيضاً، وهو غريب جداً.

وَرَوَاهُ أَيْضاً هُوَ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التَّجَارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا اتَّجَعُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا وَعَدُوا لَمْ يَخْلِفُوا، وَإِذَا اشْتَرَوْا لَمْ يَدُمُوا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يَمْدَحُوا، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطَلُوا، وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يَعْسُرُوا»⁽⁴⁾.

4 - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَ الْبَيْعَانِ، وَبَيْنَا بُورُكٌ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا فَمَسَى أَنْ يَزَيَّبَا رِبْحًا، وَيَمْحَقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا، الْبَيْعِ الْفَاجِرَةُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْمَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»⁽⁵⁾. رواه البخاري، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

5 - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ؓ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى النَّاسَ يَتَّبِعُونَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ، فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ التَّجَارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَّقَ»⁽⁶⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

6 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفُجَارُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنَّهُمْ يَخْلِفُونَ فَيَأْتُمُونَ، وَيَحْدَثُونَ

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الحث على المكاسب (الحديث: 2139).

(2) أخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 794).

(3) أخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 797).

(4) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4854).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: إذا بين البيعان ولم يكتما . . . (الحديث: 2079)، وأخرجه مسلم في كتاب: البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان (الحديث: 2)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في خيار المتابعين (الحديث: 3459)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في البيوع بالخيار ما لم يتفرقا (الحديث: 1246)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: ما يجب على التجار من الترقية في البيع (الحديث: 4457).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في التُّجَارِ . . . (الحديث: 1210)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التوقي في التجارة (الحديث: 2146)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع (الحديث: 4910)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 6/2).

فَيَكْذِبُونَ»⁽¹⁾. رواه أحمد بإسناد جيد والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

7 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْحَلْفُ حِنْتُ أَوْ نَدَمٌ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

8 - وَعَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ». قَالَ: فَفَرَّأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقُلْتُ: خَابُوا وَخَسِرُوا، وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَثَانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ». رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه إلا أنه قال: «الْمُسْبِلُ إِزَارَتُهُ، وَالْمَثَانُ عَطَاءُهُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ»⁽³⁾.

9 - وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَشْبِطُ زَانٍ، وَغَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِبَيْعِيهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِبَيْعِيهِ». رواه الطبراني في الكبير، وفي الصغير والأوسط إلا أنه قال فيهما: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»⁽⁴⁾. فذكره، ورواه محتج بهم في الصحيح.

«أشيط»: مصغر أشط، وهو من ابيض شعر رأسه كبيراً، واختلط بأسوده. «والعائل»: الفقير.

10 - وَرَوَى عَنْ عِصْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ عَدَاً: شَيْخٌ زَانٍ، وَرَجُلٌ اتَّخَذَ الْإِيمَانَ بِضَاعَتَهُ يَحْلِفُ فِي كُلِّ حَقٍّ وَبَاطِلٍ، وَفَقِيرٌ مُخْتَالٌ مَزْهُوٌّ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني. «مزهو»: أي متكبر معجب فخور.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِفِلَاةٍ يَنْتَفِعُهُ ابْنُ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَتِهِ بَعْدَ الْمَضَرِّ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخْذِهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ»⁽⁶⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ نَحْوَهُ وَقَالَ: «وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَتِهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 428/3)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 6/2).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الكفارات، باب: اليمين حنت أو ندم (الحديث: 2103)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الأيمان (الحديث: 4356).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: بيان غلط تحريم... (الحديث: 289)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الإزار (الحديث: 4087)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذباً (الحديث: 1211)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: المنفق سلعته بالحلف الكاذب (الحديث: 4458)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (الحديث: 2208).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 6111/6)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 822)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2422) و(الحديث: 5572).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 492/17).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 480/2) و(الحديث: 158/5) و(الحديث: 162/5) و(الحديث: 168/5).

حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَأَذِيَّةِ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: النِّزْمُ أَمْتَمْتُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَمْعَلْ بِدَاكِ⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه، وأبو داود بنحوه.

12 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الْبَيْعُ الْخَلَافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الرَّائِي، وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ»⁽²⁾. رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، وهو في مسلم بنحوه، دون ذكر البيع ويأتي لفظه في الترهيب من الزنا إن شاء الله.

13 - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلَاثَةً، وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً»، فذكر الحديث إلى أن قال: قُلْتُ: فَمَنْ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: «الْمُخْتَالُ الْفَخُورُ وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنْزَلِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾»⁽³⁾. وَالْبَخِيلُ الْمَنَانُ وَالتَّاجِرُ أَوْ الْبَائِعُ الْخَلَافُ»⁽⁴⁾. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه بنحوه، وتقدم لفظهم في صدقة السر.

14 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: مَرَّ أَعْرَابِي بِشَاةٍ، فَقُلْتُ: تَبِعِيهَا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، ثُمَّ بَاعَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا»⁽⁵⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

15 - وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَيْنَا وَكُنَّا تُجَارًا، وَكَانَ يَقُولُ: «يَا مَغْسَرُ التُّجَارِ إِنَّا كُمْ وَالْكَذِبُ»⁽⁶⁾. رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به إن شاء الله.

16 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنَفَقَةٌ لِلْسَّلْمَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». رواه البخاري ومسلم، وأبو داود إلا أنه قال: «مَمْحَقَةٌ لِلتَّرِكَةِ»⁽⁷⁾.

17 - وَعَنْ قَتَادَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّا كُمْ، وَكَثْرَةُ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يَنْفَقُ، ثُمَّ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: المساقاة، باب: إثم من منع ابن السبيل من الماء (الحديث: 2358)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار... (الحديث: 295)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في منع الماء (الحديث: 3474)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الحلف الواجب للخديعة في البيع (الحديث: 4462)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (الحديث: 2207).

(2) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الفقير المختال (الحديث: 2575)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة (الحديث: 5558).

(3) سورة: لقمان، الآية: 18.

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنة، باب: 25 (الحديث: 2568)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: ثواب من يعطي (الحديث: 2569)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 113/2) و(الحديث: 89/2)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: صدقة التطوع (الحديث: 3349) و(الحديث: 3350)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2456).

(5) أخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع (الحديث: 4909).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 36/5) و(الحديث: 357/18).

(7) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: يمحق الله الربا ويربي الصدقات (الحديث: 2087)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: النهي عن الحلف في البيع (الحديث: 4101)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في كراهية اليمين في البيع (الحديث: 3335).

يَمْحَقُ»⁽¹⁾. رواه مسلم والنسائي، وابن ماجه.

الترهيب من خيانة أحد الشريكين الآخر

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنَهُمَا».

زاد رُزَيْن فِيهِ: «وَجَاءَ الشَّيْطَانُ». رواه أبو داود، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، والدارقطني، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَدُ اللَّهِ عَلَى الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ رَفَعَهَا عَنْهُمَا»⁽²⁾.

الترهيب من التفريق بين الوالدة وولدها بالبيع ونحوه

1 - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم والدارقطني، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

2 - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا»⁽⁴⁾. قال أبو بكر، يعني: ابن عياش، هذا مبهم، وهو عندنا في السبي والولد. رواه الدارقطني من طريق طليق بن محمد عنه، وطلق مع ما قيل فيه لم يسمع من عمران.

ورواه ابن ماجه والدارقطني أيضاً من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وقد ضعف عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، وَبَيْنَ الْأَخِ وَأَخِيهِ.

الترهيب من الذّين وترغيب المستدين والمتزوج

أن ينوي الوفاء والمبادرة إلى قضاء دين الميت

1 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ

(1) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: النهي عن الحلف في البيع (الحديث: 4102)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: المنفق سلعته بالحلف الكاذب (الحديث: 4472)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع (الحديث: 2209).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في الشركة (الحديث: 3383)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 52/2)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 35/3).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية الفرق بين الأخوين (الحديث: 1283)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 55/2)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 67/3).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: النهي عن التفريق (الحديث: 2250)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 67/3).

وَالَّذِينَ⁽¹⁾. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْدِلُ الْكُفْرَ بِالَّذِينَ؟ قَالَ: «تَعَمُّ». رواه النسائي والحاكم من طريق دراج عن أبي الهيثم، وقال: صحيح الإسناد.

2 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الذُّنُوبُ رَايَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَذِلَّ عَبْدًا وَضَعَهُ فِي عُنُقِهِ»⁽²⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قال الحافظ: بل فيه بشر بن عبيد الدارسي وإه.

3 - وَرَوَى عَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوصِي رَجُلًا وَهُوَ يَقُولُ: «أَقْبَلْ مِنَ الذُّنُوبِ يَهْنُ عَلَيْكَ الْمَوْتُ، وَأَقْبَلْ مِنَ الذُّنُوبِ تَعِشْ حُرًّا»⁽³⁾. رواه البيهقي.

4 - وَعَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا»⁽⁴⁾. قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذُّنُوبُ». رواه أحمد واللفظ له، وأحد إسناده ثقات، وأبو يعلى، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

5 - وَعَنْ ثُوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ فَارَقَ رُوحَهُ جَسَدَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ دَخَلِ الْجَنَّةِ: الْغُلُولُ، وَالذُّنُوبُ، وَالْكَبِيرُ»⁽⁵⁾. رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وتقدم لفظه. والحاكم، وهذا لفظه، وقال: صحيح على شرطهما. قال الترمذي: قال سعيد بن أبي عروبة: الكنز يعني: بالزاي، وقال أبو عوانة في حديثه: الكبر يعني بالراء. قال: ورواية سعيد أصح، وقال البيهقي في كتابه عن أبي عبد الله يعني: الحاكم: الكنز مقيد بالزاي، والصحيح في حديث أبي عوانة بالراء.

6 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ تَدَايَنَ بِذَيْنِ، وَفِي نَفْسِهِ وَقَاؤُهُ ثُمَّ مَاتَ تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَرِيْمَهُ بِمَا شَاءَ، وَمَنْ تَدَايَنَ بِذَيْنِ وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ وَقَاؤُهُ، ثُمَّ مَاتَ أَقْتَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَرِيْمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁶⁾. رواه الحاكم عن بشر بن نمير، وهو متروك، عن القاسم عنه.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ أَطْوَلَ مِنْهُ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: «مَنْ آذَانَ ذَيْنَا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّبَهُ وَمَاتَ آذَاهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ اسْتَدَانَ ذَيْنَا وَهُوَ لَا يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّبَهُ فَمَاتَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ظَنَنْتَ أَنِّي لَا أَخُذُ لِعَبْدِي بِحَقِّهِ فَيُؤَخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجْعَلُ فِي حَسَنَاتِ الْآخِرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْآخِرِ فَيُجْعَلُ عَلَيْهِ»⁽⁷⁾.

(1) أخرجه النسائي في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من الدين (الحديث: 4588)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 532/1).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 24/2).

(3) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5557).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 146/4)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 26/2)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 1739/3)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5552).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ماجاه في الغلول (الحديث: 1573)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: التشديد في الدين (الحديث: 2412)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 26/2).

(6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 23/2).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7949/8).

7 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا أَذَى اللَّهُ عَنَّهُ، وَمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِنْثَاقَهَا أَنْتَلَفَهُ اللَّهُ»⁽¹⁾. رواه البخاري، وابن ماجه وغيرهما.

8 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْنًا، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُقْضِيَهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ»⁽²⁾. رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو يعلى والطبراني في الأوسط.

9 - وَعَنْهَا رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَدَايُنُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلدَّيْنِ؟ وَلَكَ عَنَّهُ مَنُذُوحَةٌ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ»⁽³⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هُمَةٌ قَضَاؤُهُ أَوْ هَمٌّ بِقَضَائِهِ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ»⁽⁴⁾. رواه أحمد، ورواه محتج بهم في الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً.

ورواه الطبراني بإسناد متصل فيه نظر، وقال فيه: «كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، وَسَبَبٌ لَهُ رِزْقًا».

10 - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ مِمُونَةٌ تَدَانُ فَتُكْتَبُ فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ، وَلَا مَوْمًا وَوَجَدُوا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لَا أَتْرُكُ الدَّيْنَ، وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَانُ دَيْنًا يَغْلُمُ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ إِلَّا آدَاهُ اللَّهُ عَنَّهُ فِي الدُّنْيَا»⁽⁵⁾. رواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

11 - وَعَنْ صُهَيْبِ الْخَيْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَدَايُنُ دَيْنًا، وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُؤْفِيَهُ إِثَاءَهُ لِقِي اللَّهِ سَارِقًا»⁽⁶⁾. رواه ابن ماجه والبيهقي، وإسناده متصل لا بأس به إلا أن يوسف بن محمد بن صفي بن صهيب قال البخاري: فيه نظر.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَلَقَطَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً يَنْوِي أَنْ لَا يُعْطِيَهَا مِنْ صَدَاقِهَا شَيْئًا مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٌ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ بِنِعْمٍ يَنْوِي أَنْ لَا يُعْطِيَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ، وَالْخَائِنُ فِي النَّارِ»⁽⁷⁾. وفي إسناده عمرو بن دينار متروك.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الاستقراض، باب: من أخذ أموال الناس يريد آدائها (الحديث: 2387)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: من أدان ديناً لم ينو قضاءه (الحديث: 2411).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 74/6)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 9334)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 483/8).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 22/2).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 72/6)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5218).

(5) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: التهليل منه (الحديث: 4686)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: من أدان ديناً وهو ينو قضاءه (الحديث: 2408)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع، باب: الديون (الحديث: 5041).

(6) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: من أدان ديناً لم ينو قضاءه (الحديث: 2410)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5548).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7302/8).

12 - وَعَنْ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ تَدَيَّنَ بِدَيْنٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَفْضِيَهُ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يُؤَدِّيَهُ فَمَاتَ وَلَمْ يَفْضِ دَيْنَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُرْضِيَ حَرِيمَهُ بِمَا شَاءَ مِنْ عِنْدِهِ وَيَغْفِرَ لِلْمُتَوَفَّى، وَمَنْ تَدَيَّنَ بِدَيْنٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ لَا يَفْضِيَهُ فَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَفْضِ دَيْنَهُ، فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: أَطَلَنْتُ أَنَا لَنْ نُوفِيَ فُلَانًا حَقَّهُ مِنْكَ فَيُؤَخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجَمَلُ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِ رَبِّ الدِّينِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ رَبِّ الدِّينِ فُجِعِلَتْ فِي سَيِّئَاتِ الْمَطْلُوبِ»⁽¹⁾. رواه البيهقي، وقال: هكذا جاء مرسلًا.

13 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ، أَوْ ذِرْهَمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا ذِرْهَمٌ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه بإسناد حسن والطبراني في الكبير. ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الدَّيْنُ دَيْنَانِ، فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَتَوَيَّ قِضَاءَهُ فَأَنَا وَإِلَيْهِ وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَتَوَيَّ قِضَاءَهُ فَذَلِكَ الَّذِي يُؤَخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَيْسَ يَوْمُئِذٍ دِينَارٌ وَلَا ذِرْهَمٌ».

14 - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَاعِدًا حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ قِبَلَ السَّمَاءِ، ثُمَّ حَفَّضَ بَصَرَهُ فَوَضَّعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أَنْزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ». قَالَ: فَعَرَفْنَا وَسَكَنْنَا حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْنَا: مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: «فِي الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُتِلَ رَجُلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَفْضَى دَيْنَهُ»⁽³⁾. رواه النسائي والطبراني في الأوسط، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

15 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: أَتَيْتَنِي بِالشَّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا. قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِالكَفِيلِ. قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى. فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرْكَبًا يَرْكَبُهُ، وَيَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خَشْبَةً فَتَقَرَّمَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ رَجَعَ مُرْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلْتَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا فَرَضِي بِكَ، فَسَأَلْتَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا فَرَضِي بِكَ، وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَفِدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَدْعُوكَ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا الْحَشْبَةُ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا تَشَرَّهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ. ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، وَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ

(1) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5561).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: التشديد في الدين (الحديث: 2414)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 15474).

(3) أخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: التغليظ من الدين (الحديث: 4698)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 25/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 272).

مَرْكَبَ لَاتِيكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ. قَالَ: هَلْ كُنْتُ بَعَثْتُ إِلَيْ بِشِيءٍ. قَالَ: أَخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتُهُ فِي الْخَشْبَةِ، فَأَنْصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّيْنَارِ رَاشِدًا⁽¹⁾. رواه البخاري معلقاً مجزوماً، والنسائي، وغيره مسنداً.

قوله: «زَجَج» بزاي وجيمين: أي: طلى نقر الخشبة بما يمنع سقوط شيء منه.

16 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهَا إِلَيْهَا، فَهُوَ زَانٌ، وَمَنْ آذَانَ دِينًا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهَا إِلَى صَاحِبِهَا». أَحْسِبُهُ قَالَ: «فَهُوَ سَارِقٌ»⁽²⁾. رواه البزار وغيره.

17 - وَعَنْ مَيْمُونِ الْكُرْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّمَا رَجُلٌ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قُلْنَا مِنَ الْمَهْرِ، أَوْ كَثُرَ لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٌ، وَإِنَّمَا رَجُلٌ آسْتَدَانَ دِينًا لَا يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى صَاحِبِهِ حَقَّهُ خَدَعَهُ حَتَّى أَخَذَ مَالَهُ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهِ دِينَهُ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَارِقٌ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورواه ثقات، وتقدم حديث صهيب بنحوه.

18 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَدْعُو اللَّهَ بِصَاحِبِ الدَّيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُقَالُ يَا ابْنَ آدَمَ: فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدَّيْنَ، وَفِيمَ صَيَّغْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ، فَلَمْ أَكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ، وَلَمْ أَصْبِغْ، وَلَكِنْ أَنَّى عَلَيَّ إِمَّا حَرَقْتُ، وَإِمَّا سَرَقْتُ، وَإِمَّا وَضِيعَةً، فَيَقُولُ اللَّهُ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنْكَ، فَيَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ، فَيَضَعُهُ فِي كَفِّ مِيزَانِهِ، فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»⁽⁴⁾. رواه أحمد، والبزار، والطبراني، وأبو نعيم، أحد أسانيدهم حسن.

«الوضعية»: هي البيع بأقل مما اشترى به .

19 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الدَّيْنَ يَفْتَنُ مَنْ صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا مَاتَ إِلَّا مَنْ تَدَيَّنَ فِي ثَلَاثِ خِلَالٍ: الرَّجُلُ تَضَعُ فَوْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَسْتَدِينُ بِتَقْوَى بِهِ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ وَعَدُوِّهِ، وَرَجُلٌ يَمُوتُ عِنْدَهُ مُسْلِمٌ لَا يَجِدُ بِمَا يَكْفِيهِ وَيُؤَارِيهِ إِلَّا بِدَيْنٍ، وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُرْبَةَ فَيَنْكِحُ خَشْيَةً عَلَى دِينِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْ هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁵⁾. رواه ابن ماجه هكذا، والبزار.

ولفظه: «ثَلَاثٌ مَنْ تَدَيَّنَ فِيهِنَّ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَفْضِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ: رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَخْلُقُ ثَوْبَهُ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُو عَوْرَتَهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحَرَهَا - فَيَمُوتُ، وَلَمْ يَفْضِ دِينَهُ، وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَهُ رَجُلٌ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الكفالة، باب: الكفالة في القرض والديون (الحديث: 2291).

(2) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1430).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 105).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 198/1)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1340).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: ثلاث من آذان فيهن قضى الله عنه (الحديث: 2435).

مُسْلِمٌ فَلَمْ يَجِدْ مَا يَكْفُهُ بِهِ، وَلَا مَا يُؤَارِيهِ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ ذَنْبَهُ وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَنْتَ فَتَعَفَّفَ بِنِكَاحِ أَمْرَأَةٍ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

«العنت»: بفتح العين والنون جميعاً: هو الإثم والفساد.

20 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ ذَنْبَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ»⁽¹⁾. قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لِخَازِنِهِ: أَذْهَبَ فَخُذْ لِي بِدَيْنِ قَائِلِي أَكْرَهُ أَنْ أُبَيِّتَ لَيْلَةً إِلَّا وَاللَّهِ مَعِيَ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه ابن ماجه بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وله شواهد.

21 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَالَثَ شَفَاعَتَهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلَيْسَ تَمَّ دِيْنَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ وَلَكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حُسْبٍ فِي رَدْعَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَأْتِي بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ»⁽²⁾. رواه الحاكم وصححه، ورواه أبو داود والطبراني بنحوه، ويأتي لفظهما إن شاء الله تعالى.

22 - وَعَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنها قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «هَلْهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟» فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «مَنْ مَتَمَّكَ أَنْ تُجِيبَنِي فِي الْمَرْتِنِ الْأُولَيْنِ». قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَنْوِّهْ بِكُمْ إِلَّا خَيْرًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَدَّى عَنْهُ حَتَّى مَا أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ». رواه أبو داود، والنسائي، والحاكم إلا أنه قال: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ حُسْبٍ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ»⁽³⁾.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «فَإِنْ شِئْتُمْ فَأَقْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ». فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ ذَنْبُهُ فَقَضَاهُ. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

قال الحافظ عبد العظيم: روه كلهم عن الشعبي عن سمعان، وهو ابن مشنج عن سمرة، وقال البخاري في تاريخه الكبير: لا نعلم لسمعان سماعاً من سمرة، ولا للشعبي سماعاً من سمعان.

23 - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «صَاحِبُ الدَّيْنِ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْوَحْدَةَ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المبارك بن فضالة.

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: من دان ديناً وهو ينوي قضاءه (الحديث: 2409)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 23/2).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: الأقضية، باب: فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم (الحديث: 3597)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 27/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13084/12) و(الحديث: 13435).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: التشديد في الدين (الحديث: 3341)، وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: التغليب في الدين (الحديث: 4699)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 25/2).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 897).

24 - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ذَيْنٌ لَا يَدْعُ لَهُ قَضَاءً»⁽¹⁾. رواه أبو داود والبيهقي.

25 - وَعَنْ شَفِيِّ بْنِ مَاتِحِ الْأَصْبَجِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَى: يَسْمَعُونَ مَا بَيْنَ الْحَمِيمِ وَالْحَجِيمِ، يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالنُّبُورِ يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ النَّارِ لِبَعْضٍ: مَا بَالُ هَؤُلَاءِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بَيْنَا مِنَ الْأَذَى. قَالَ: فَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرٍ، وَرَجُلٌ يَجْرُ أُنْمَاءُهُ وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحًا وَدَمًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ، فَيَقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ: مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بَيْنَا مِنَ الْأَذَى؟ فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ مَاتَ، وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لَا يَجِدُ لَهَا قَضَاءً، أَوْ وَفَاءً»⁽²⁾. الحديث رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني بإسناد لئِن، ويأتي بتمامه في الغيبة إن شاء الله تعالى.

26 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يَفْضَلَ عَنْهُ»⁽³⁾. رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث حسن وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

قَالَ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ ذَيْنٌ». والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

27 - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: تُوْفِّي رَجُلٌ فَغَسَلْنَاهُ وَكَفَّنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَحَطَا حَطْوَةً ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ ذَيْنٌ؟» قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَأَنْصَرَفَ فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَدْ أَوْفَى اللَّهُ حَقَّ الْفَرِيمِ وَبَرِيءٌ مِنْهُمَا الْمَيْتُ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمَيْنِ: «مَا فَعَلَ الدِينَارَانِ؟» قُلْتُ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسَ. قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدْدِ؟ فَقَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الآنَ بَرَدَتْ جِلْدَتُهُ»⁽⁴⁾. رواه أحمد بإسناد حسن، والحاكم والدارقطني، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه باختصار.

28 - وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أُتِيَ بِالْجَنَازَةِ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الرَّجُلِ، وَيَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، فَإِنْ قِيلَ عَلَيْهِ ذَيْنٌ كَفَّ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَإِنْ قِيلَ لَيْسَ عَلَيْهِ ذَيْنٌ صَلَّى عَلَيْهِ، فَأَتِيَ بِجَنَازَةٍ فَلَمَّا قَامَ لِيُكَبِّرَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ ذَيْنٌ؟» قَالُوا: دِينَارَانِ، فَعَدَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: «هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرِيءٌ مِنْهُمَا، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَكَ اللَّهُ رَهَانِكَ كَمَا

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في التشديد في الدين (الحديث: 3342)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5541).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7/7226)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (الحديث: 187).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث: 1079)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصدقات، باب: التشديد في الدين (الحديث: 2413)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2/440) و(الحديث: 2/475)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الجنائز، باب: في الصلاة على الجنائز (الحديث: 3061).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في التشديد في الدين (الحديث: 3343)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الجنائز، باب: فصل في الصلاة على الجنائز (الحديث: 3064)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 3/330)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 2/26)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 3/79).

فَكَكَّتْ رِهَانَ أَحَبِّكَ . إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ إِلَّا وَهُوَ مُرْتَهَنٌ بِدَيْنِهِ ، وَمَنْ فَكَّ رِهَانَ مَيِّتٍ فَكَّ اللَّهُ رِهَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَذَا لِعَلِّي خَاصَّةٌ أَمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةٌ؟ قَالَ : «بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةٌ»⁽¹⁾ .
رواه الدارقطني ورواه أيضاً بنحوه عن طريق عبيد الله الوصافي عن عطية عن أبي سعيد .

29 - رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَيْبَى بِجَنَازَةِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ : «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : «إِنْ جَبْرِيْلُ نَهَانِي أَنْ أَصَلِّيَ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَقَالَ : إِنْ صَاحِبَ الدَّيْنِ مُرْتَهَنٌ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يَفْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ . رواه أبو يعلى⁽²⁾ ، والطبراني⁽³⁾ ، ولفظه قال :

كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : فَأَتَيْتُ بِرَجُلٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنٌ؟» قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : «فَمَا يَنْفَعُكُمْ أَنْ أَصَلِّيَ عَلَى رَجُلٍ رُوْحُهُ مُرْتَهَنٌ فِي قَبْرِهِ لَا تَضَعُدُ رُوْحُهُ إِلَى السَّمَاءِ فَلَوْ ضَمِنَ رَجُلٌ دَيْنَهُ قُتِمَتْ ، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِي تَنْفَعُهُ» .

قال الحافظ : قد صَحَّحَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ لَا يُصَلِّيُ عَلَى الْمَدِينِ ، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ .
فَرَوَى مُسْلِمٌ⁽⁴⁾ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنِ ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ قَضَاءً ، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ ، وَإِلَّا قَالَ : «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوْحَ قَالَ : «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيْ قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلْيُورَثِهِ» .

الترهيب من مطل الغني والترغيب في إرضاء صاحب الدين

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتَّبِعْ»⁽⁵⁾ . رواه البخاري ومسلم ، وأبو داود والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .

«أتبع» : بضم الهمزة وسكون التاء : أي : أحيل .

قال الخطابي : وأهل الحديث يقولون : أتبع بتشديد التاء ، وهو خطأ .

2 - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «لِي الْوَاجِدُ يَحِلُّ عِرْضَهُ وَمَالَهُ»⁽⁶⁾ .
رواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(1) أخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث : 78 / 3) .

(2) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث : 3477 / 6) .

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث : 5249) .

(4) أخرجه مسلم في كتاب : الفرائض ، باب : من ترك مالا فلورثه (الحديث : 1619) .

(5) أخرجه البخاري في كتاب : الحوالة ، باب : الحوالة وهل يرجع في الحوالة (الحديث : 2287) ، وأخرجه مسلم في كتاب : المساقاة ، باب :

تحريم مطل الغنى . . . (الحديث : 3978) ، وأخرجه أبو داود في كتاب : البيوع ، باب : في المطل (الحديث : 3345) ، وأخرجه الترمذي في

كتاب : البيوع ، باب : ما جاء في مطل الغني أنه ظلم (الحديث : 1308) ، وأخرجه النسائي في كتاب : البيوع ، باب : الحوالة (الحديث :

4705) ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب : الصدقات ، باب : الحوالة (الحديث : 2403) .

(6) أخرجه ابن حبان في كتاب : الدعوى ، باب : عقوبة الماطل (الحديث : 5089) ، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث : 102 / 4) .

«لِي الْوَاجِدُ»: بفتح اللام، وتشديد الياء: أي: مطل الواجد الذي هو قادر على وفاء دينه يحلّ عرضه، أي: يبيح أن يذكر بسوء المعاملة، وعقوبته حبسه.

3 - وَعَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْغَنِيَّ الظُّلْمَ، وَلَا الشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَلَا الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْغَنِيَّ الظُّلْمَ، وَالشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ»⁽¹⁾. رواه البزار والطبراني في الأوسط من رواية الحارث الأعور عن عليّ، والحارث وثق، ولا بأس به في المتابعات.

4 - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ»، فذكر الحديث إلى أن قال: «وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالَ، وَالغَنِيُّ الظُّلْمُ»⁽²⁾. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه واللفظ لهما، ورواه بنحوه النسائي، وابن حبان في صحيحه والترمذي والحاكم وصحاحه.

5 - وَرَوَى عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ امْرَأَةِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ع قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: «مَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا الْحَقُّ مِنْ قُوَّتِهَا غَيْرَ مُتَّعِعٍ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَنْصَرَفَ غَرِيمُهُ عَنْهُ وَهُوَ رَاضٍ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ، وَتَوُونَ الْمَاءِ، وَمَنْ أَنْصَرَفَ غَرِيمُهُ وَهُوَ سَاخِطٌ كَتَبَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَجُمُعَةٍ وَشَهْرٍ ظَلْمٌ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الكبير.

6 - وَعَنْهَا ع قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَسَقٌ مِنْ تَمْرٍ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ فَأَتَاهُ يَتَضَيِّعُهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَتَضَيِّعُهُ، فَقَضَاهُ تَمْرًا دُونَ تَمْرِهِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: أَتَرُدُّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ص؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص؟ فَانْتَحَلَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ص بِذُمُوعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ، وَمَنْ أَحَقُّ بِالْعَدْلِ مِنِّي، لَا قَدَسَ اللَّهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ شِدِيدِهَا وَلَا يَتَّعِعُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا خَوْلَةَ عُدِّيهِ وَأَقْضِيهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِ غَرِيمِهِ رَاضِيًا إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ، وَتَوُونَ الْبِحَارِ، وَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلُوي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَجِدُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِنَّمَا»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية حبان بن عليّ، واختلف في توثيقه، ورواه بنحوه الإمام أحمد من حديث عائشة بإسناد جيد قوي.

«تعتعه»: بتاءين مشتابتين فوق، وعينين مهملتين: أي: ألقه وأتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه. «ونون البحار»: حوتها. وقوله «يلوي غريمه»: أي: يمطله ويسوّفه.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5454)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 2030).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: «صفة الجنة»، باب: 25 (الحديث: 2568)، وأخرجه النسائي في كتاب: «الزكاة»، باب: «ثواب من يعطي» (الحديث: 2569)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: «الزكاة»، باب: «صدقة التطوع» (الحديث: 3349)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2456)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 113/2).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 410/6)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 591/24).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 592/24)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5025).

7 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يُعْطَى الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَّعِغٍ»⁽¹⁾. رواه أبو يعلى، ورواه رواية الصحيح.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِقِصَّةٍ، وَلَفْظُهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَضَّاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ: أَخْرُجْ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي فَأَنْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: وَنَحَكَ تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ»، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَوْلَةٍ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِينَا تَمْرٌ فَتَقْضِيكَ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَنْتَرَضَهُ فَقَضَى الْأَعْرَابِيُّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ أَوْفَى اللَّهِ لَكَ، فَقَالَ: «أَوْلَيْتَ خِيَارَ النَّاسِ، إِنَّهُ لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَّعِغٍ»⁽²⁾. رواه البزار من حديث عائشة مختصراً، والطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد جيد.

الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور

1 - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ، فَقَالَ: إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مُكَاتَبَتِي فَأَعِنِّي، فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ صَبِيرٍ دَيْنًا أَذَاهُ اللَّهُ عَنْكَ، قُلْ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»⁽³⁾. رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

2 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو أُمَامَةَ جَالِسًا فِيهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُمَامَةَ مَا لِي أَرَاكَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ؟» قَالَ: هُمُومٌ لِمِثْنِي وَدُيُونٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمًا إِذَا قُلْتَهُ أَذَهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّكَ، وَقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ؟» فَقَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُلْ، إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرُّجَالِ»⁽⁴⁾. قَالَ: فَكُلْتُ ذَلِكَ، فَأَذَهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمِّي، وَقَضَى عَنِّي دَيْنِي. رواه أبو داود.

3 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذٍ: «أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ دَيْنًا لِأَدَاةِ اللَّهِ عَنْكَ؟ قُلْ يَا مُعَاذُ: اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مِنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِنْ تَشَاءُ، وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ، وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. رَحِمَنْ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ وَرَحِيمَهُمَا تُعْطِيهِمَا مَنْ تَشَاءُ، وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا مَنْ تَشَاءُ أَرْحَمَنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني في الصغير بإسناد جيد.

(1) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحدِيث: 1091/2).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 745/2)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحدِيث: 1309).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 111 (الحدِيث: 3563)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدِيث: 538/1).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذة (الحدِيث: 1555).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحدِيث: 559).

4 - وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَقَدَّهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى مُعَاذًا، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ مَا لِي لَمْ أَرَكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَهُودِي عَلَيَّ أَوْ قِيَّتِي مِنْ نَبْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَيْكَ فَحَبَسَنِي عَنكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا مُعَاذُ أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءَ تَدْعُو بِهِ، فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ مِثْلُ صَبِيرٍ آدَاهُ اللَّهُ عَنكَ» .

«وصبير»: جبل باليمن، «فَادُعُ الله يَا مُعَاذُ، قُلْ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ، وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ، وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. تَوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتَوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ، وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ، وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمَا، وَتَمْنَعُ مَنْ تَشَاءُ أَرْحَمَنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ»⁽¹⁾.

وفي روايةٍ قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ بَغْضُ الْحَقِّ فَخَشِيئُهُ، فَلَبِثْتُ يَوْمَيْنِ لَا أَخْرُجُ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ مَا خَلَّفَكَ؟» قُلْتُ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ بَغْضُ الْحَقِّ، فَخَشِيئُهُ حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَكَرِهْتُ أَنْ يَلْقَانِي. قَالَ: «أَلَا أَمْرُكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ أَمْثَالُ الْجِبَالِ قَضَاءُ اللَّهِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ»، فذكر نحوه باختصار.

وزاد في آخره: «اللَّهُمَّ اغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَأَقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَتَوَفَّنِي فِي عِبَادَتِكَ وَجِهَادِي سَبِيلِكَ»⁽²⁾. رواه الطبراني.

5 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دُعَاءَ عَلَمِيهِ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «كَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَعْلَمُ أَصْحَابَهُ، قَالَ: لَوْ كَانَ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ جَبَلٌ ذَهَبٌ ذِينًا فَدَعَا اللَّهُ بِذَلِكَ لَقَضَاهُ اللَّهُ عَنِّي: اللَّهُمَّ فَارِجِ الْهَمَّ، وَكَاشِفِ الْغَمَّ، وَمُجِيبِ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، أَنْتَ تَرْحَمُنِي فَأَرْحَمْنِي بِرَحْمَةِ تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصُّدَيْقُ رضي الله عنه وَكَانَتْ عَلَيَّ بَقِيَّةٌ مِنَ الدِّينِ، وَكُنْتُ لِلدِّينِ كَارِهًا فَكُنْتُ أَدْعُو اللَّهَ بِذَلِكَ، فَأَتَانِي اللَّهُ بِقَائِدَةٍ فَقَضَى عَنِّي دَيْنِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها عَلَيَّ دَيْنًا وَثَلَاثَةُ ذَرَاهِمٍ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيَّ فَأَسْتَحْيِي أَنْ أَنْظَرَ فِي وَجْهِهَا لِأَجْدُ مَا أَقْضِيهَا فَكُنْتُ أَدْعُو بِذَلِكَ الدُّعَاءِ فَمَا لَبِثْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَزَقَنِي اللَّهُ رِزْقًا مَا هُوَ بِصَدَقَةٍ تُصَدَّقُ بِهَا عَلَيَّ، وَلَا مِيرَاثٍ وَرِثْتُهُ، فَقَضَاهُ اللَّهُ عَنِّي، وَقَسَمْتُ فِي أَهْلِي قَسْمًا حَسَنًا، وَحَلَيْتُ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِثَلَاثِ أَرَاقٍ مِنْ وَرَقٍ، وَفَضَّلْتُ لَنَا فَضْلَ حَسَنٍ⁽³⁾. رواه البزار، والحاكم، والأصبهاني، كلهم عن الحكم بن عبد الله الأيلي عن القاسم عنها، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 154/2).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 159/20).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدِيث: 515/1)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحدِيث: 3177)، وأخرجه الأصبهاني في «الترغيب

والترهيب» (الحدِيث: 1281).

قال الحافظ عبد العظيم: كيف والحكم متروك متهم، والقاسم مع ما قيل فيه لم يسمع من عائشة.

6 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ، وَلَا حُزْنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَإِبْنُ عَبْدِكَ، وَإِبْنُ أَمْتِكَ نَاصِيئِي بَيْنِكَ، مَا ضَرَفْتُ فِي حُكْمِكَ، حَدَلْتُ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ أَسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْفُرْآنَ رِبِيعَ قَلْبِي، وَتُوْرَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ»⁽¹⁾. رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه، والحاكم كلهم عن أبي سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن عن أبيه.

قال الحافظ: لم يسلم، وأبو سلمة الجهني يأتي ذكره.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الطَّبْرَانِيُّ⁽²⁾ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمَغْبُوتَ لَمَنْ غُيِبَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. قَالَ: «أَجَلْ فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ وَعَلَّمَهُنَّ الْيَمَاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ حُزْنَهُ، وَأَطَالَ فَرَحَهُ».

7 - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كَلِمَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ أَزْجُو، فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ»⁽³⁾. رواه الطبراني، وابن حبان في صحيحه. وزاد في آخره: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

8 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا، وَوَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»⁽⁴⁾. رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم والبيهقي، كلهم من رواية الحكم بن مصعب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

9 - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبِلَ كُلُّ شَيْءٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَنْقِي رُبَّنَا وَيَفْنِي كُلَّ شَيْءٍ عُوْفِي مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 1/ 391 - 452)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الرقائق، باب: الأدعية (الحدِيث: 972)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدِيث: 509/1)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحدِيث: 2/ 249)، وأخرجه البخاري في «مسنده» (الحدِيث: 3122).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 10/ 10352).

(3) أخرجه ابن حبان في كتاب: الرقائق، باب: الأدعية (الحدِيث: 970)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 5/ 42).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الاستغفار (الحدِيث: 1518)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: الاستغفار (الحدِيث: 3819)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدِيث: 4/ 262)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحدِيث: 3/ 351).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 10/ 10691).

10 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةِ تِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا لَهُمْ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم كلاهما من رواية بشر بن رافع أبي الأسباط، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

11 - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِيهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، أَوْ فِي الْكَرْبِ: اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً». رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه. ورواه الطبراني في الدعاء، وعنده: «فَلْيَقُلْ: اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»⁽²⁾ وزاد: وكان ذلك آخر كلام عمر بن عبد العزيز عند الموت.

12 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». رواه البخاري ومسلم والترمذي إلا أنه قال في الأولى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْحَلِيمُ»⁽³⁾. والنسائي وأبن ماجه إلا أنه قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ. سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّنِيعِ، وَرَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»⁽⁴⁾.

13 - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَعْوَةُ ذِي الثَّوْنِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ»»⁽⁵⁾. فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»⁽⁶⁾. رواه الترمذي، واللفظ له والنسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وزاد الحاكم في رواية له: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَتْ لِيُونُسَ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَجَعَلْنَاهُ مِنَ النَّحْرِ» وَكَذَلِكَ تُسَجِّى الْمُؤْمِنِينَ».

14 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَعْلَمُكَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَكَلِّمُ بِهَا مُوسَى عليه السلام حِينَ جَاوَزَ الْبَحْرَ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ؟» فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُسْتَكْنَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»⁽⁷⁾. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني في الصغير بإسناد جيد.

- (1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 542/1)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 98/10).
- (2) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الاستغفار (الحديث: 1525)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (652)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: الدعاء عند الكرب (الحديث: 3882)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 12788).
- (3) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: الدعاء عند الكرب (الحديث: 7426)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التوحيد، باب: وكان عرشه على الماء... (الحديث: 4726)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: تخريج الملائكة والروح إليه (الحديث: 7431)، وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء، باب: دعاء الكرب (الحديث: 6858)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ماجاه ما يقول عند الكرب (الحديث: 3435).
- (4) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (658)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الدعاء، باب: الدعاء عند الكرب (الحديث: 3883).
- (5) سورة: الأنبياء، الآية: 87.
- (6) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 82 (الحديث: 3505)، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (660)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 505/1).
- (7) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 331).

15 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ الْمُنَادِي، فَإِذَا كَبُرَ كَبْرٌ، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدٌ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ الثَّامَّةُ الصَّادِقَةُ الْمُسْتَجَابَةُ الْمُسْتَجَابَةُ لَهَا دَعْوَةُ الْحَقِّ، وَكَلِمَةُ التَّقْوَى أَخِينَا عَلَيْهَا، وَأَمْتِنَا عَلَيْهَا، وَأَبْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَأَجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ»⁽¹⁾. رواه الحاكم من رواية عفير بن معدان، وهو واه، وقال: صحيح الإسناد.

16 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا كَرِهْتَنِي أَمْرٌ إِلَّا تَمَثَّلَ لِي جَبْرِيْلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا»⁽²⁾. رواه الطبراني، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وَرَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ⁽³⁾ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، يَغْنِي: ابْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْفَضِيلَ يَقُولُ: إِنْ رَجَلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْرَهُ الْعَدُوُّ، فَأَرَادَ أَبُوهُ أَنْ يَفْدِيَهُ فَأَبْوَا عَلَيْهِ إِلَّا بِشَيْءٍ كَثِيرٍ لَمْ يُطْفِئْهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَكْتَبْ إِلَيْهِ فَلْيُكْتَبْ مِنْ قَوْلِهِ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا»، إِلَى آخِرِهَا قَالَ: فَكَتَبَ بِهَا الرَّجُلُ إِلَى أَبِيهِ، فَجَعَلَ يَقُولُهَا، فَفَعَلَ الْعَدُوُّ عَنْهُ فَاسْتَأْقَ أَرْبَعِينَ بَعِيرًا، فَقَدِمَ وَقَدِمَ بِهَا إِلَى أَبِيهِ.

قال الحافظ: وهذا معضل، وتقدم في باب: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

17 - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ مَالِكُ الْأَشْجَعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَسِرَّ ابْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ: «أَرْسِلْ إِلَيْهِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَمْرِكَ أَنْ تُكْتَبَ مِنْ قَوْلِي: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»⁽⁴⁾. فذكر الحديث.

الترهيب من اليمين الكاذبة الغموس

1 - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِضْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا»⁽⁵⁾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

زاد في رواية بمعناه قال: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَثْرِ، فَأَخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ»، قُلْتُ: إِذَا يَخْلِفُ وَلَا يَبَالِي، فَقَالَ رَسُولُ

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 546/1).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 509/1).

(3) أخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1319).

(4) تقدم تخريجه سابقاً.

(5) سورة: آل عمران، الآية: 77.

اللَّهُ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَفْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَبِي اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَان»⁽¹⁾، وَنَزَلَتْ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا». إلى آخر الآية. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه مختصراً.

2 - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتِ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا قَدْ عَلَّبَنِي عَلَى أَرْضٍ كَانَتْ لِأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «أَلَيْسَ بَيْنَهُمَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَمْ يَمِئْتُهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يَبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا يَمِينُهُ»، فَانْطَلَقَ لِيَخْلِفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ: «لَيْنَ حَلَفَ عَلَى مَالٍ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَفْوٌ مُغْرَضٌ»⁽²⁾. رواه مسلم، وأبو داود والترمذي.

3 - وَعَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، وَآخَرَ مِنْ حَضْرَمَوْتِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضٍ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضِي اغْتَصَبَتْهَا أَبُو هَذَا، وَهِيَ فِي يَدِي قَالَ: «هَلْ لَكَ بِبَيْتَةٍ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَحْلَفُهُ، وَاللَّهُ مَا يَعْلَمُ أَنَّهَا أَرْضِي اغْتَصَبَتْهَا أَبُوهُ فَتَهَيَّأَ الْكِنْدِيُّ لِلْيَمِينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْتَطِعُ أَحَدٌ مَالًا بَيْنَيْنِ إِلَّا لِقَبِي اللَّهِ وَهُوَ أَجْدَمٌ»، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضُهُ. رواه أبو داود، واللفظ له، وابن ماجه مختصراً، قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَفْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَبِي اللَّهِ أَجْدَمٌ»⁽³⁾.

4 - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَرْضٍ أَحَدُهُمَا مِنْ حَضْرَمَوْتِ. قَالَ: فَجَعَلَ يَمِينٍ أَحَدِهِمَا فَضَجَّ الْآخَرُ. قَالَ: إِذَا يَذْهَبُ بِأَرْضِي، فَقَالَ: «إِنَّ هُوَ اقْتَطَعَهَا بِبَيْمِينِهِ ظُلْمًا كَانَ يَمُنُّ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَزْكِيهِ وَلَهُ عَذَابُ أَلِيمٍ»⁽⁴⁾. قَالَ: وَوَرَعَ الْآخَرُ فَرَدَّمَا. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، ورواه أحمد أيضاً بنحوه من حديث عدي بن عميرة إلا أنه قال: حَاصِمٌ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهُ: أَمْرُهُ الْقَيْسِيُّ بْنُ عَابِسٍ رَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتِ، فَذَكَرَهُ، وَرَوَاتِهِ نَقَاتٌ.

- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم من بعض (الحديث: 2416)، و(الحديث: 2417)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقطع حق مسلم يمين فاجرة (الحديث: 353)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الإيمان والنذور، باب: فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالا... (الحديث: 3243)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في اليمين الفاجرة ليقطع بها مال (الحديث: 1269)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: من حلف على يمين فاجرة (الحديث: 2323).
- (2) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقطع حق مسلم يمين فاجرة (الحديث: 356)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الإيمان والنذور، باب: فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالا (الحديث: 3245)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في أن البيعة على المدعي (الحديث: 1340).
- (3) أخرجه أبو داود في كتاب: الإيمان والنذور، باب: فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالا (الحديث: 3244)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا (الحديث: 2323).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 394/4)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 7274)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 24/22)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1359).

قال الحافظ عبد العظيم: وقد وردت هذه القصة من غير ما وجه، وفيما ذكرناه كفاية .
«ورع»: بكسر الراء: أي: تحزج من الإثم، وكف عما هو قاصد، ويحتمل أنه بفتح الراء: أي: جبن، وهو بمعنى ضمها أيضاً، والأول أظهر.

5 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ».

وفي رواية أن أعرابياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ». قَالَ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ، يَغْنِي بِيَمِينٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ»⁽¹⁾، رواه البخاري والترمذي والنسائي.

قال الحافظ: سميت اليمين الكاذبة التي يحلفها الإنسان متعمداً يقتطع بها مال امرئ مسلم عالماً أن الأمر بخلاف ما يحلف.

«غموساً»: بفتح الغين المعجمة؛ لأنها تغمس الحالف في الإثم في الدنيا، وفي النار في الآخرة.

6 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَخْلِفُ رَجُلٌ عَلَيَّ مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا كَانَتْ كَيْبًا فِي قَلْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الترمذي وحسنه والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له والبيهقي إلا أنه قال فيه: «وَمَا خَلَفَ خَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينٌ صَبْرٍ فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وقال الترمذي في حديثه: «وَمَا خَلَفَ خَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينٌ صَبْرٍ، فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾.

7 - وَعَنْ ابْنِ مَسُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ مِنَ الذُّنُبِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ كَفَّارَةٌ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ. قِيلَ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَقْتَطِعُ بِيَمِينِهِ مَالَ الرَّجُلِ⁽³⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

8 - وَعَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْبَرَصَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَجِّ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، لِيَبْلُغَ شَاهِدُكُمْ حَاثِيَكُمْ» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا⁽⁴⁾. رواه أحمد، والحاكم وصححه، واللفظ له، وهو أتم.

- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضْيَاها﴾ (الحديث: 6870)، وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: من سورة النساء (الحديث: 3021)، وأخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: ما جاء في كتاب القصاص (الحديث: 4883).
- (2) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: من سورة النساء (الحديث: 3020)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة (الحديث: 5563)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 20/8)، و(الحديث: 10/121)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3261).
- (3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 296/4).
- (4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 79/5)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الغصب (الحديث: 5165)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 295/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 801/1).

- ورواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه إلا أنهما قالوا: «فَلْيَتَّبِعُوا بَيْنَا فِي الثَّارِ».
- 9 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَذْهَبُ الْمَالَ، أَوْ تَذْهَبُ بِالْمَالِ»⁽¹⁾. رواه البزار وإسناده صحيح لو صحَّ سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمن بن عوف.
- 10 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِمَّا عَصَى اللَّهُ بِهِ هُوَ أَعْجَلُ عِقَابًا مِنَ النَّبِيِّ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَطِيعَ اللَّهُ فِيهِ أَسْرَعُ ثَوَابًا مِنَ الصَّلَاةِ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّبَارَ بِلَاقِعٍ»⁽²⁾. رواه البيهقي.
- 11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمَسَ لَيْسَ لَهُمْ كُفْرًا: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبُهْتٌ مُؤْمِنٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّخْفِ، وَيَمِينٌ صَابِرَةٌ يَفْتَقِعُ بِهَا مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ»⁽³⁾. رواه أحمد، وفيه بقية ولم يصرح بالسماع.
- 12 - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَضْبُورَةٍ كَاذِبَةً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ الثَّارِ»⁽⁴⁾. رواه أبو داود، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.
- قال الخطابي: اليمين المصبورة هي اللازمة لصاحبها من جهة الحكم فيصبر من أجلها إلى أن يحبس، وهي يمين الصبر، وأصل الصبر الحبس، ومنه قولهم: قتل فلان صبراً، أي حبساً على القتل، وقهراً عليه.
- 13 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ أَنَّهُ أَتَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه وَهُوَ فِي إِزَارٍ خَزُّ ذِي طَائِقٍ خَلِقَ قَدِ الثَّبَبِ بِهِ وَهُوَ أَعْمَى يُقَادُ قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِبَيْعِينَ كَاذِبَةٍ كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ لَا يَغْيِرُهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽⁵⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.
- 14 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ أَدْنَى لِي أَنْ أَحَدْتُ عَنْ دِيكَ قَدْ فَرَّقَتْ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ وَعُظْمُهُ مَثْنِي تَحْتَ الْعَرْشِ، وَهُوَ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبُّنَا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ: مَا عَلِمَ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِبًا»⁽⁶⁾. رواه الطبراني بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.
- 15 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِبَيْعِينَ

(1) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1345).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4842).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 362/2).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: التغليب من الأيمان الفاجرة (الحديث: 3442)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 294/4).

(5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 294/4).

(6) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 294/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7320).

حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا. قَالَ: «وَإِنْ كَانَ سِوَاكَ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

16 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِبْنِ أَبِي بَرْزَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ يَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، قَالُوا: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ»⁽²⁾. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.
ورواه مالك إلا أنه كرر: «وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ» ثلاثاً.

17 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَخْلِفُ حِنْدٌ هَذَا الْمُنْبَرِ عَبْدٌ، وَلَا أُمَّةٌ عَلَى يَمِينِ أَيْمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ رَطْبٌ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ»⁽³⁾. رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

18 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينِ أَيْمَةٍ حِنْدٌ فَبُرِيَ هَذَا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أَخْضَرَ»⁽⁴⁾. رواه ابن ماجه، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه لم يذكر السواك.

قال الحافظ: كانت اليمين على عهد رسول الله ﷺ عند المنبر، ذكر ذلك أبو عبيد والخطابي، واستشهد بحديث أبي هريرة المتقدم، والله أعلم.

19 - وَعَنْ ابْنِ عُصَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْحَلْفُ حِنْدٌ، أَوْ نَدَمٌ»⁽⁵⁾. رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه أيضاً.

20 - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْدَدَى يَمِينَهُ بِعَشْرَةِ آفٍ، ثُمَّ قَالَ: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ لَوْ خَلَفْتُ خَلْفْتُ صَادِقًا، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَقْدَدْتُ بِهِ يَمِينِي»⁽⁶⁾. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد.
وروى فيه أيضاً عن الأشعث بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْتَرَيْتُ يَمِينِي مَرَّةً بِسَبْعِينَ أَلْفًا.

الترهيب من الربا

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحدیث: 295/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدیث: 797/1)، و(الحدیث: 1782/2) و(الحدیث: 1783/2).

(2) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار (الحدیث: 351)، وأخرجه النسائي في كتاب: آداب القضاة، باب: القضاء في قليل المال وكثيره (الحدیث: 5434)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالاً (الحدیث: 2324)، وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (الحدیث: 11).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: اليمين عند مقاطع الحقوق (الحدیث: 2326).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: اليمين عند مقاطع الحقوق (الحدیث: 2325)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الأيمان (الحدیث: 4368).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الكفارات، باب: اليمين حنت أو ندم (الحدیث: 2103)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الأيمان (الحدیث: 4356).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدیث: 885).

هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّخَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرِّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»⁽¹⁾. رواه البخاري، ومسلم وأبو داود، والنسائي.

«الموبقات»: المهلكات.

2 - وَعَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ جِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرْدُهُ حَيْثُ كَانَ فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ؟ قَالَ: أَكَلِ الرِّبَا»⁽²⁾. رواه البخاري هكذا في البيوع مختصراً، وتقدم في ترك الصلاة مطولاً.

3 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكِلَ الرِّبَا وَمُؤَكِّلَهُ⁽³⁾. رواه مسلم والنسائي، ورواه أبو داود، والترمذي وصححه، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، كلهم من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، ولم يسمع منه وزادوا فيه: وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبِيهِ.

4 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكِلَ الرِّبَا، وَمُؤَكِّلَهُ، وَكَاتِبِيهِ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ»⁽⁴⁾. رواه مسلم وغيره.

5 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْكِبَائِرُ سَبْعٌ: أَوْلَهُنَّ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَفِرَارُ يَوْمِ الرِّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالانْتِقَالُ إِلَى الْأَعْرَابِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ»⁽⁵⁾. رواه البزار من رواية عمرو بن أبي سلمة، ولا بأس به في المتابعات.

6 - وَعَنْ عَوْزِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَأَكِلَ

- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى كُلْمًا إِنَّكُمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (الحديث: 2766)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الحدود، باب: رمي المحصنات (الحديث: 6857)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (الحديث: 145)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم (الحديث: 2874)، وأخرجه النسائي في كتاب: الوصايا، باب: اجتناب أكل مال اليتيم (الحديث: 3673).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: 93 (الحديث: 1386)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التعبير، باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (الحديث: 7047)، وأخرجه أيضاً في كتاب: البيوع، باب: أكل الربا وشاهده (الحديث: 2085).
- (3) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: لعن أكل الربا ومؤكله (الحديث: 4069)، وأخرجه النسائي في كتاب: الطلاق، باب: إحلال المطلقة ثلاثاً. (الحديث: 3416)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في أكل الربا. . . (الحديث: 3333)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في أكل الربا (الحديث: 1206)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليب في الربا (الحديث: 2277)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البيوع، باب: الربا (الحديث: 5025).
- (4) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: لعن أكل الربا ومؤكله (الحديث: 4069).
- (5) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 103/1)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (الحديث: 302/2).

الرَّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَتَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ وَكَسْبِ الْبُعْيِ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ⁽¹⁾. رواه البخاري، وأبو داود.

قال الحافظ: واسم أبي جحيفة، وهب بن عبد الله السوائي.

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: آكَلُ الرَّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَشَاهِدَاهُ، وَكَاتِبَاهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَائِيمةُ وَالْمُسْتَوْشِمةُ لِلْحُسْنِ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَغْرَابِيًّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه⁽²⁾. رواه أحمد، وأبو يعلى، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما. وزاد في آخره: يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قال الحافظ: روه كلهم عن الحارث، وهو الأعور عن ابن مسعود إلا ابن خزيمة فإنه رواه عن مسروق عن عبد الله بن مسعود.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَزْبَحَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَدْخُلَهُمُ النَّجَنَةُ، وَلَا يُدْبِقَهُمْ نَعِيمُهَا: مُذِمِّنُ الْخَمْرِ، وَآكِلُ الرَّبَا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ»⁽³⁾. رواه الحاكم عن إبراهيم بن خثيم بن عراك، وهو وإه عن أبيه، عن جده، عن أبيه، وقال: صحيح الإسناد.

9 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَغْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الرَّبَا ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ بَابًا أَنْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ»⁽⁴⁾. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، ورواه البيهقي من طريق الحاكم، ثم قال: هذا إسناد صحيح، والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهماً؛ وكأنه دخل لبعض رواه إسناد في إسناد.

10 - وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الرَّبَا بَضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، وَالشَّرْكَ مِثْلُ ذَلِكَ». رواه البزار، ورواه رواية الصحيح، وهو عند ابن ماجه بإسناد صحيح باختصار: «وَالشَّرْكَ مِثْلُ ذَلِكَ»⁽⁵⁾.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الرَّبَا سَبْعُونَ بَابًا أَدْنَاهَا كَأَلْدِي يَقَعُ عَلَى أُمَّهِ»⁽⁶⁾. رواه البيهقي بإسناد لا بأس به، ثم قال: غريب بهذا الإسناد، وإنما يعرف بعبد الله بن زياد عن عكرمة، يعني ابن عمار. قال: وعبد الله بن زياد هذا منكر الحديث.

12 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الدَّرْهَمُ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّبَا أَكْثَرُ عِنْدَ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: موكل الربا (الحديث: 2086)، وأخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في آكل الربا وموكله (الحديث: 3333).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 409/1) و(الحديث: 430/1) و(الحديث: 465/1)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الزكاة، باب: الوعيد لمعان الزكاة (الحديث: 3252)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 5241)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحديث: 2250).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 37/2).

(4) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5519)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 37/2).

(5) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التخليط في الربا (الحديث: 2275)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1935).

(6) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5520).

اللَّهُ مِنْ ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً يَزْنِيهَا فِي الْإِسْلَامِ⁽¹⁾. رواه الطبراني في الكبير من طريق عطاء الخراساني عن عبد الله، ولم يسمع منه.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْقُوفًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَفْظُ الْمَوْقُوفِ فِي أَحَدِ طُرُقِهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حُوبًا أَضْعَفُهَا حُوبًا كَمَنْ أَتَى أُمَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَدِزْهَمٌ مِنَ الرَّبَا أَشَدُّ مِنْ بَضْعِ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً⁽²⁾. قَالَ: وَيَأْذُنُ اللَّهُ بِالْقِيَامِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا، فَإِنَّهُ لَا يَقُومُ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.

13 - وَرَوَى أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ قَالَ: لَأَنْ أَزْنِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُلَّ دِزْهَمَ رَبَا، يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ حِينَ أَكَلْتُهُ رَبَا⁽³⁾.

14 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ عَسِيلِ الْمَلَابِكَةِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِزْهَمٌ رَبَا بِأَكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدُّ مِنْ سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً»⁽⁴⁾. رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال الحافظ: حَنْظَلَةُ وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ، لُقِّبَ بِعَسِيلِ الْمَلَابِكَةِ لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ جُنْبًا، وَقَدْ عَسَلَ أَحَدَ شَقِي رَأْسِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ الْهَيْعَةَ خَرَجَ فَاسْتَشْهَدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَابِكَةَ تُعَسَلُهُ».

15 - وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَمْرَ الرَّبَا، وَعَظَّمَ شَأْنَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ الدِّزْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرَّبَا أَغْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْخَطِيئَةِ مِنْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً يَزْنِيهَا الرَّجُلُ، وَإِنَّ أَرْبَى الرَّبَا حِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ»⁽⁵⁾. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغيبة والبيهقي.

16 - وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا بِبَاطِلٍ لِيُدْحِضَ بِهِ حَقًّا فَقَدْ بَرَى مِنْ دِمَةِ اللَّهِ وَدِمَةِ رَسُولِهِ وَمَنْ أَكَلَ دِزْهَمًا مِنْ رَبَا فَهُوَ مِثْلُ ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً، وَمَنْ نَبَتَ لِحْمُهُ مِنْ سُحْبٍ فَالْتَأَرْ أَوْلَى بِهِ»⁽⁶⁾. رواه الطبراني في الصغير والأوسط والبيهقي لم يذكر: مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا، وَقَالَ: «إِنَّ الرَّبَا نَيْفٌ وَسَبْعُونَ أَبَا أَهْوَنُهُنَّ أَبَا مِثْلٍ مِنْ أَتَى أُمَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَدِزْهَمٌ مِنْ رَبَا أَشَدُّ مِنْ خَمْسِ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً»⁽⁷⁾. الحديث.

17 - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ أَبَا أَذْنَاهَا مِثْلُ إِيْتَانِ

(1) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 117/4).

(2) ذكره ابن أبي الدنيا في «موسوعة رسائله» (الحديث: 174/5).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 225/5).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 225/5)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 2703).

(5) ذكره ابن أبي الدنيا في «موسوعة رسائله» (الحديث: 175/5).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 224).

(7) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6715).

الرُّجُلِ أُمُّهُ، وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا أَسْتِطَالَةَ الرُّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ»⁽¹⁾. رواه الطبراني في الأوسط من رواية عمر بن راشد، وقد وثق.

18 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرِّبَا سَبْعُونَ حُوبًا، أَيْسَرُهَا أَنْ يَنْكِحَ الرُّجُلُ أُمَّهُ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه والبيهقي كلاهما عن أبي معشر، وقد وثق عن سعيد المقبري عنه، ورواه ابن أبي الدنيا عن عبد الله بن سعيد وهو واه عن أبيه عن أبي هريرة، وتقدم بنحوه.

«الحوب»: بضم الحاء المهملة، وفتحها: هو الإثم.

19 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُشْتَرَى الثَّمَرَةُ حَتَّى تُطْعَمَ، وَقَالَ: «إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحْلَوْا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ»⁽³⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

20 - وَعَنْ ابْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ فِيهِ: «مَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرِّبَا وَالرِّبَا إِلَّا أَحْلَوْا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ»⁽⁴⁾. رواه أبو يعلى بإسناد جيد.

21 - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أُحْذُوا بِالسَّنَةِ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أُحْذُوا بِالرُّعْبِ»⁽⁵⁾. رواه أحمد بإسناد فيه نظر.

«السنة»: العام المقطع، سواء نزل فيه غيث أو لم ينزل.

22 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا أَتَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَتَنَزَّلَتْ فَوْقِي، فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبُرُوقٍ وَصَوَاعِقٍ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بَطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا الْحَيَاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بَطُونِهِمْ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا»⁽⁶⁾. رواه أحمد في حديث طويل، وابن ماجه مختصراً والأصبهاني كلهم من رواية علي بن زيد، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة.

23 - وَرَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، وَأَسْمُهُ: عَمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ وَهُوَ وَاهٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ نَظَرَ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا رِجَالٌ بَطُونُهُمْ كَأَمْثَالِ النَّبِيِّاتِ الْعِظَامِ قَدْ مَالَتْ بَطُونُهُمْ وَهُمْ مُتَّصِدُونَ عَلَى سَابِلَةِ آلٍ فِرْعَوْنَ يُوقِفُونَ عَلَى النَّارِ كُلَّ غَدَاةٍ وَعَشِيٍّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَا تَقِمِ السَّاعَةَ أَبَدًا. قُلْتُ: «يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا مِنْ أُمَّتِكَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ»⁽⁷⁾.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7147).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (الحديث: 2274)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5514) و(الحديث: 5515) و(الحديث: 5517)، وذكره ابن أبي الدنيا في «موسوعة رسائله» (الحديث: 174/5).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 37/2).

(4) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 4981/8).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 205/4).

(6) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (الحديث: 2273)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 353/2)، وذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1404).

(7) ذكره الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1400).

قال الأصهباني: قوله «منضدون»: أي طرح بعضهم على بعض، والسالبة: المازة. أي: يَتَوَطَّؤُهُمْ آلُ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ يُعْرَضُونَ عَلَى النَّارِ كُلَّ غَدَاةٍ وَعَشِيٍّ. انتهى.

24 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَظْهَرُ الرَّبَا، وَالرَّنَا، وَالْخَمْرُ»⁽¹⁾.

رواه الطبراني ورواه رواية الصحيح.

25 - وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْوَرَّانِ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه فِي السُّوقِ فِي الصَّيَارِفَةِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الصَّيَارِفَةِ أُنَبِّئُكُمْ، قَالُوا: بِشْرِكَ اللَّهُ بِالْحَنَّةِ، بِمَ تُنَبِّئُنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُنَبِّئُكُمْ بِالنَّارِ»⁽²⁾. رواه الطبراني بإسناد لا بأس به.

26 - وَرَوَى عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّا كَ وَالذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُغْفَرُ: الْغُلُوقُ فَمَنْ عَلَّ شَيْئًا أَتَيْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَكَلُ الرَّبَا فَمَنْ أَكَلَ الرَّبَا بَعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْنُونًا يَتَخَبَّطُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ آرِبًا لَا يُؤْمُونَ إِلَّا كَمَا يُؤْمُ الْوَلِيُّ يَتَخَبَّطُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾»⁽³⁾. رواه الطبراني والأصهباني من حديث أنس، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَأْتِي أَكْلُ الرَّبَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُخْبَلًا يَجْرُ شِقْبِيهِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿لَا يُؤْمُونَ إِلَّا كَمَا يُؤْمُ الْوَلِيُّ يَتَخَبَّطُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾».

قال الأصهباني: «المخبل»: المجنون.

27 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَتُهُ أَمْرَهُ إِلَى قَلَّةٍ»⁽⁴⁾. رواه ابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وفي لفظ له قال: «الرَّبَا وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ إِلَى قَلٍّ». وقال فيه أيضاً: صحيح الإسناد.

28 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ عِبَارِهِ»⁽⁵⁾. رواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من رواية الحسن عن أبي هريرة، واختلف في سماعه، والجمهور على أنه لم يسمع منه.

29 - وَرَوَى عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَبِئْسَ أَنْاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَبَطْرٍ وَلَمِبٍ وَلَهْوٍ، فَيُضْبِحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، بِاسْتِخْلَالِهِمُ الْمَحَارِمَ وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُهُمُ الرَّبَا وَلَيْسِيَهُمُ الْحَرِيرَ». رواه عبد الله ابن الإمام أحمد في زوائده.

30 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَبِئْسَ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى طُعْمٍ، وَشُرْبٍ، وَلَهْوٍ، وَلَمِبٍ، فَيُضْبِحُوا قَدْ مَسَّحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَيُصِيبُهُمْ حَسْفٌ وَقَدَفٌ حَتَّى يُضْبِحَ النَّاسُ فَيَقُولُونَ:

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7691).

(2) ذكره الهيثمي في «معجم الزوائد» (الحديث: 119/4).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 60/18)، وذكره الأصهباني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 1401).

(4) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (الحديث: 2279)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 37/2).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في اجتناب الشبهات (الحديث: 3331)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: التغليظ في الربا (الحديث: 2278).

خُسِفَ اللَّيْلَةَ بَيْنِي فَلَانَ، وَخُسِفَ اللَّيْلَةَ بِدَارِ فَلَانَ، وَلْتُرْسَلَنَّ عَلَيْهِمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمِ لُوطٍ عَلَى قَبَائِلٍ فِيهَا وَعَلَى دُورٍ، وَلْتُرْسَلَنَّ عَلَيْهِمْ الرِّيحُ الْعَقِيمُ الَّتِي أَهْلَكْتَ عَادًا عَلَى قَبَائِلٍ فِيهَا، وَعَلَى دُورٍ بِشَرِبِهِمُ الْخُمْرَ، وَلِبْسِهِمُ الْحَرِيرَ، وَاتَّخَذِهِمُ الْقَبِيحَاتِ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَقَطِيعَةَ الرِّجْمِ⁽¹⁾، وَخُضَلَةَ نَسِيئَهَا جَعْفَرًا. رواه أحمد مختصراً واللفظ له.

«القينات»: جمع قينة، وهي المغنّية.

الترهيب من غضب الأرض وغيرها

1 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»⁽²⁾. رواه البخاري ومسلم.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»⁽³⁾. رواه أحمد بإسنادين أحدهما صحيح، ومسلم إلا أنه قال: «لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا طَوْقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁴⁾. قَوْلُهُ: طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، قِيلَ: أَرَادَ طَوْقَ التَّكْلِيفِ، لَا طَوْقَ التَّقْلِيدِ، وَهُوَ أَنْ يُطَوَّقَ حَمَلُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ يُخَسَفُ بِهِ الْأَرْضُ فَتَصِيرُ الْبُقْعَةُ الْمَغْضُوبَةُ فِي عُنُقِهِ كَالطَّوْقِ. قَالَ الْبَغَوِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ، ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»⁽⁵⁾. وهذا الحديث رواه البخاري وغيره.

3 - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَّفَهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُخَفِّرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سَبْعَ أَرْضِينَ، ثُمَّ يَطْوِقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ»⁽⁶⁾. رواه أحمد والطبراني، وابن حبان في صحيحه.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 259/5) و(الحديث: 329/5).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في سبع أرضين وقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ يَتَلَوَّنَ﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ آسَأَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (الحديث: 3195)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها (الحديث: 4113).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 187/1) و(الحديث: 190/1) و(الحديث: 99/2) و(الحديث: 387/2) و(الحديث: 388/2) و(الحديث: 432/2) و(الحديث: 140/4) و(الحديث: 172/4) و(الحديث: 173/4).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها (الحديث: 4112).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض (الحديث: 2453)، وأخرجه أيضاً في كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في سبع أرضين (الحديث: 3195)، وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم... (الحديث: 4111).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 172/4) و(الحديث: 173/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 690/22) و(الحديث: 692/22)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الغصب، باب: ذكر البيان بأن الظالم الشبر من الأرض يكلف حفرها إلى أسفل... (الحديث: 5164).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَالطَّبْرَانِيَّ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَ ثَرَابَهَا إِلَى الْمَخْشِرِ»⁽¹⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيَّ فِي الْكَبِيرِ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً كَلَّفَ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءَ، ثُمَّ يَحْمِلُهُ إِلَى الْمَخْشِرِ»⁽²⁾.

4 - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ جِلْهِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»⁽³⁾. رواه أحمد والطبراني من رواية حمزة بن أبي محمد.

5 - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؓ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الظُّلْمِ أَظْلَمُ؟ فَقَالَ: «ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَيْسَ حِصَاةً مِنَ الْأَرْضِ يَأْخُذُهَا إِلَّا طَوْقُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْرِ الْأَرْضِ، وَلَا يَغْلُمُ قَعْرَهَا إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهَا»⁽⁴⁾. رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد حسن.

6 - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْظَمُ الظُّلْمِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ: ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي الدَّارِ فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حِطِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعاً إِذَا أَقْتَطَعَهُ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»⁽⁵⁾. رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني في الكبير.

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَصَبَ رَجُلًا أَرْضاً ظُلماً لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»⁽⁶⁾. رواه الطبراني من رواية يحيى بن عبد الحميد الحماني.

8 - وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السُّلَمِيِّ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»⁽⁷⁾. رواه الطبراني في الكبير والصغير من رواية محمد بن عقبة السدوسي.

9 - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ عَصاً بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 172/4) و(الحديث: 173/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 691/22).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 695/22).

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 187/1) و(الحديث: 190/1) و(الحديث: 99/2) و(الحديث: 387/2) و(الحديث: 388/2) و(الحديث: 432/2) و(الحديث: 140/4) و(الحديث: 172/4) و(الحديث: 173/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 31/20) و(الحديث: 690/22).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 396/1) و(الحديث: 397/1) و(الحديث: 140/4) و(الحديث: 202/4) و(الحديث: 341) و(الحديث: 344/4)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1516/10).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 396/1) و(الحديث: 397/1) و(الحديث: 140/4) و(الحديث: 202/4) و(الحديث: 341) و(الحديث: 344/4).

(6) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 25/22).

(7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 3172/3)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 1199).

مئة». قَالَ: «ذَلِكَ لِشِدَّةِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ»⁽¹⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.
قال الحافظ: وسيأتي في باب الظلم إن شاء الله تعالى.

الترهيب من البناء فوق الحاجة تفاخراً وتكاثراً

1 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيَاضَ الثِّيَابِ، شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فِخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنْ أَسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا». قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، فَقَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ». قَالَ: ثُمَّ أَنْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا. ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يَعْلَمُكُمْ وَدِينَكُمْ»⁽²⁾. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَلُونِي»، فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخَذُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا، إِذَا رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّتَهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا رَأَيْتِ الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا رَأَيْتِ رِعَاءَ الْبُهَمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا»⁽³⁾. الحديث، رواه البخاري ومسلم واللفظ له وهذا الحديث له دلالات كثيرة، ولم نذكره إلا في هذا المكان حسبما اتفق في الإملاء.

3 - وَعَنْ أَنَسِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمًا وَنَحْنُ مَعَهُ، فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟». قَالَ أَصْحَابُهُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ: رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

(1) أخرجه ابن حبان في كتاب: الجنایات، باب: أن قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أحوالكم حرام عليكم...» (الحديث: 5978).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (الحديث: 50)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: إن الله عنده علم الساعة (الحديث: 4777)، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام... (الحديث: 93)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: الإيمان ما هو؟ وبيان خصاله (الحديث: 97) وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: الإسلام ما هو؟... (الحديث: 99).

(3) تقدم تخريجه سابقاً.

وَسَلَّمَ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ صَنَعَ ذَلِكَ مِرَاراً حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ، وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتُكْرِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: حَرَجَ، فَرَأَى قُبَّتَكَ، فَرَجَعَ إِلَى قُبَّتَيْهِ، فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّ يَرَهَا. قَالَ: «مَا فَعَلْتَ الْقُبَّةُ؟» قَالُوا: شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ، فَأَخْبَرْنَاكَ فَهَدَمَهَا، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَنَاءٍ عَلَى صَاحِبِهِ، إِلَّا مَا لَا، إِلَّا مَا لَا»⁽¹⁾. رواه أبو داود واللفظ له، وابن ماجه أخصر منه، ولفظه قال:

مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَّةٍ عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالُوا: قُبَّةٌ بَنَاهَا فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا كَانَ هَكَذَا فَهُوَ وَبَنَاءٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَبَلَغَ الْأَنْصَارِيُّ ذَلِكَ فَوَضَعَهَا، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ فَلَمَّ يَرَهَا فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ أَنَّهُ وَضَعَهَا لِمَا بَلَغَهُ عَنْكَ، فَقَالَ: «يُرَحِّمُهُ اللَّهُ، يُرَحِّمُهُ اللَّهُ»⁽²⁾.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ مُخْتَصِراً أَيْضاً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِبَيْتَةٍ قُبَّةٍ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالُوا: قُبَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بِنَاءٍ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ - أَكْفَرُ مِنْ هَذَا فَهُوَ وَبَنَاءٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾.

قوله: «إلا ما لا»، أي إلا ما لا بد للإنسان منه مما يستره من الحر والبرد والسباع ونحو ذلك.

4 - وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْنَعِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بُنْيَانٍ وَبَنَاءٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا»، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ، «وَكُلُّ عِلْمٍ وَبَنَاءٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِهِ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني، وله شواهد.

5 - وَعَنْ جَابِرٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا حَضَرَ لَهُ فِي اللَّيْلِ وَالطَّيْنِ حَتَّى يَبْنِي»⁽⁵⁾. رواه الطبراني في الثلاثة بإسناد جيد.

6 - وَرَوَى فِي الْأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ هَوَانًا أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ»⁽⁶⁾.

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁷⁾. رواه الطبراني في الكبير من رواية المسيب بن واضح، وهذا الحديث مما أنكر عليه، وفي سنده انقطاع.

8 - وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؓ بَنَى عُزْفَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْدِمَهَا»، فَقَالَ:

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب باب: ما جاء في البناء (الحديث: 5237).
- (2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: في البناء والخراب (الحديث: 4161).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 3105).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 132/22).
- (5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1755/2)، وفي «المعجم الأوسط» (الحديث: 9365)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 1129).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8934).
- (7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10287/10).

أَهْدِمَهَا، أَوْ أَتَصَدَّقُ بِمَنْيَهَا؟ فَقَالَ: «أَهْدِمَهَا»⁽¹⁾. رواه أبو داود في المراسيل والطبراني في الكبير، واللفظ له، وهو مرسل جيد الإسناد.

9 - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءَ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الْمُؤْمِنُ مِنْ نَفَقَةٍ، فَإِنْ خَلَقَهَا عَلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ ضَامِنٌ إِلَّا مَا كَانَ فِي بُنْيَانٍ، أَوْ مَعْصِيَةٍ»⁽²⁾. رواه الدارقطني والحاكم كلاهما عن عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن محمد بن المنكدر عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: ويأتي الكلام على عبد الواحد.

10 - وَعَنْ حَارِثَةَ بِنِ مَضْرِبٍ قَالَ: أَتَيْنَا حُبَابًا نَعُودُهُ، وَقَدِ اكْتَوَى سِنْعَ كِيَاتٍ، فَقَالَ: لَقَدْ تَطَاوَلَ مَرَضِي، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتَمَمُوا الْمَوْتَ» لَتَمَيَّيْتُ، وَقَالَ: «يُؤَجِّرُ الرَّجُلُ فِي نَفَقَتِهِ كُلَّهَا إِلَّا فِي الثَّرَابِ»، أَوْ قَالَ: «فِي الْبِنَاءِ»⁽³⁾. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

11 - وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الثَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْبِنَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ»⁽⁴⁾. رواه الترمذي.

12 - وَعَنْ عَطِيَّةِ بِنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: كَانَ حَجْرٌ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَغْزَى لَهُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُوسِرَةً، فَجَعَلَتْ مَكَانَ الْجَرِيدِ لَبِنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا؟». قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَكْفَ عَنِّي أَبْصَارَ النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّ شَرَّ مَا ذَهَبَ فِيهِ مَالُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الْبُنْيَانُ»⁽⁵⁾. رواه أبو داود في المراسيل.

13 - وَعَنْ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ. قَالَ: «ابْنُوهُ عَرِيشًا كَعَرِيشِ مُوسَى». قِيلَ لِلْحَسَنِ: وَمَا عَرِيشُ مُوسَى؟ قَالَ: إِذَا رَفَعَ يَدَهُ بَلَعُ الْعَرِيشِ، يَغْنِي السُّفْفَ. رواه ابن أبي الدنيا مرسلًا، وفيه نظر.

14 - وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ بِنَاءً فَوْقَ سِنْعِ أُذْرِعِ نُودِي يَا أَفْسَقَ الْفَاسِقِينَ إِلَى أَيْنَ»⁽⁶⁾. رواه ابن أبي الدنيا موقوفًا عليه، ورفع بعضه، ولا يصح.

الترهيب من منع الأجير أجره والأمر بتعجيل إعطائه

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ

(1) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (الحديث: 452)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 6282)، وذكره ابن أبي الدنيا في «موسوعة رسائله» (الحديث: 290) و(الحديث: 301).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 50/2)، وأخرجه الدارقطني في «سننه» (الحديث: 28/3).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 40 (الحديث: 2483).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 40 (الحديث: 2482).

(5) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 41521).

(6) أخرجه البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: ما جاء في البناء (الحديث: 6303).

كُنْتُ خَصَمَهُ خَصَمْتُهُ: رَجُلٌ أَطْعَى بِي ثَمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ⁽¹⁾. رواه البخاري وابن ماجه وغيرهما.

2 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ»⁽²⁾. رواه ابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقد وثق. قال ابن عدي: أحاديثه حسان، وهو ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم، وهو ممن يكتب حديثه، انتهى. وبقيته رواه ثقات، وهب بن سعيد بن عطية السلمي اسمه/ عبد الوهاب وثقه ابن حبان وغيره.

3 - وَرُوِيَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ»⁽³⁾. رواه أبو يعلى وغيره، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر، وبالجملة فهذا المتن مع غرابته يكتسب بكثرة طرقه قوة. والله أعلم.

ترغيب المملوك في أداء حق الله تعالى وحق مواليه

1 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»⁽⁴⁾. رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

2 - وَعَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ»⁽⁵⁾. رواه البخاري.

3 - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوَالِيهِ وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا، فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ»⁽⁶⁾. رواه البخاري، والترمذي وحسنه، ولفظه قال: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، فَذَلِكَ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ جَارِيَةٌ وَصِيئَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا بِنِكَاحٍ وَجَهَ اللَّهُ، فَذَلِكَ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وَرَجُلٌ آمَنَ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ ثُمَّ جَاءَ الْكِتَابَ الْآخَرَ فَأَمَّنَ بِهِ فَذَلِكَ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ»⁽⁷⁾.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: إثم من باع حراً (الحديث: 2227)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الإجارة، باب: إثم من منع أجر الأجير (الحديث: 2270)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الرهن، باب: أجر الأجراء (الحديث: 2442).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الرهن، باب: أجر الأجراء (الحديث: 2443).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 34)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 6682/12).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (الحديث: 2546)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: ثواب العبد وأجره إذا... (الحديث: 4294)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في المملوك إذا نصح (الحديث: 5169).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (الحديث: 2546).

(6) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (الحديث: 82).

(7) أخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: 24 (الحديث: 1116).

«الوضيئة»: بفتح الواو، وكسر الضاد المعجمة ممدوداً: هي الحسنة الجميلة النظيفة.

4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لِلْمَمْلُوكِ الْمُضْلِحِ أَجْرَانِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي لِأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم.

5 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَبْدٌ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَبْلَ مَوْلَاهُ بِسَبْعِينَ خَرِيفاً، فَيَقُولُ السَّيِّدُ: رَبِّ هَذَا كَانَ عَبْدِي فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: جَازَيْتُهُ بِعَمَلِهِ، وَجَازَيْتُكَ بِعَمَلِكَ»⁽²⁾. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وقال: تفرد به يحيى بن عبد الله بن عبد ربه الصَّفَّار عن أبيه.

قال الحافظ: لا يحضرني فيهما جرح ولا عدالة.

6 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ عَبْدًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَرَأَى عَبْدَهُ فَوْقَ دَرَجَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ هَذَا عَبْدِي فَوْقَ دَرَجَتِي؟ قَالَ: نَعَمْ جَزَيْتُهُ بِعَمَلِهِ، وَجَزَيْتُكَ بِعَمَلِكَ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الأوسط.

7 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: شَهِيدٌ، وَهَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، وَنَصَحَ لِمَوْلَاهِ»⁽⁴⁾. رواه الترمذي وحسنه واللفظ له، وابن حبان في صحيحه.

8 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نِعْمًا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ عز وجل، وَيُؤَدِّيَ حَقَّ سَيِّدِهِ»⁽⁵⁾، يَغْنِي: الْمَمْلُوكُ. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

9 - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ - أَرَاهُ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يَنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»⁽⁶⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالصَّغِيرِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَهْوُلُهُمُ الْقَرْعُ الْأَكْبَرُ،

(1) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (الحديث: 2548)، وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان، باب: ثواب العبد وأجره... (الحديث: 4296).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 12804/12)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحديث: 1181).

(3) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 7239).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في ثواب الشهداء (الحديث: 1642)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: العتق، باب: صحبة المملوك (الحديث: 4312).

(5) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في فضل المملوك الصالح (الحديث: 1985).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في فضل المملوك الصالح (الحديث: 1986).

وَلَا يَتَأَلَّهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كَيْبٍ مِنْ مِسْكٍ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ أَبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ أَبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ⁽¹⁾.

ورواه في الكبير بنحوه إلا أنه قال في آخره: «وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْتَنِعْهُ رِقُّ الدُّنْيَا مِنْ طَاعَةِ رَبِّهِ»⁽²⁾.

10 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَوَّلُ سَابِقِ إِلَى الْجَنَّةِ مَمْلُوكٌ أَطَاعَ اللَّهَ وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ»⁽³⁾. رواه الطبراني في الأوسط.

11 - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ، وَلَا خَبٌّ، وَلَا خَائِنٌ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَفْرُغُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكُونَ إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَفِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوَالِيهِمْ»⁽⁴⁾. رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن، وبعضه عند الترمذي وغيره.

«الخب»: بفتح الخاء المعجمة وتكسر، وتشديد الباء الموحدة: هو الخذاع المكار الخبيث.

ترهيب العبد من الإباق من سيده

1 - عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الذَّمَّةُ»⁽⁵⁾. رواه مسلم.

2 - وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»⁽⁶⁾.

وفي رواية: «فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَزْجَعَ إِلَيْهِمْ». رواه مسلم.

3 - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً، وَلَا تَصْعَدُ لَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَسَنَةٌ: السُّكْرَانُ حَتَّى يَضْحَوْا، وَالْمَرْأَةُ السَّاحِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا، وَالْعَبْدُ الْأَبْقُ حَتَّى يَزْجَعَ فَيَضَعُ يَدَهُ فِي يَدِ مَوَالِيهِ»⁽⁷⁾. رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما من رواية زهير بن محمد.

4 - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ، وَعَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ فَمَاتَ مَاتَ عَاصِيًا، وَأَمْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ كَفَّاهَا مَوْوَنَةُ الدُّنْيَا

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدِيث: 9276)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الصغير» (الحدِيث: 1118).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحدِيث: 13584/12).

(3) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحدِيث: 240/4).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحدِيث: 4/1) و(الحدِيث: 7/1)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحدِيث: 93/1) و(الحدِيث: 1/94) و(الحدِيث: 95/1).

(5) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تسمية العبد الأبقر كافراً (الحدِيث: 226).

(6) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تسمية العبد الأبقر كافراً (الحدِيث: 227).

(7) أخرجه ابن حبان في كتاب: الأشربة، باب: فضل في الأشربة (الحدِيث: 5355)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحدِيث: 9227)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (الحدِيث: 940).

فَخَاتَنَهُ بَعْدَهُ وَثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَارَعَ اللَّهَ ﷻ رِدَاءَهُ، فَإِنْ رِدَاءَهُ الْكِبْرُ وَإِرَارَهُ الْعِزُّ، وَرَجُلٌ فِي شَكِّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَالْقَانِطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ⁽¹⁾. رواه ابن حبان في صحيحه. وروى الطبراني والحاكم شطره الأول، وعند الحاكم: «فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ» بدل: «فَخَاتَنَتْ»، وقال في حديثه: «وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ». وقال: صحيح على شرطهما ولا أعلم له علة.

5 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتْنَانٍ لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمَا رُؤُوسَهُمَا: عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّى يَزِجَّعَ، وَأَمْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى تَرْجِعَ»⁽²⁾. رواه الطبراني في الأوسط، والصغير بإسناد جيد، والحاكم.

6 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آدَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْابْقُ حَتَّى يَزِجَّعَ، وَأَمْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجَهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»⁽³⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

7 - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مَاتَ فِي إِبَاقِيهِ دَخَلَ النَّارَ، وَإِنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»⁽⁴⁾. رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، وبقيه رواه ثقات.

الترغيب في العتق والترهيب من اعتباد الحز أو بيعه

1 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ أَمْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ». قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَعَمَدَ عَلِيٌّ بِنَ الْحُسَيْنِ إِلَى عَبْدِ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِيهِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمًا، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ فَأَعْتَقَهُ»⁽⁵⁾. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهَا وَلِلْتَرْمِذِيِّ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَّجَهُ بِفَرْجِهِ»⁽⁶⁾.

2 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فَكَأَنَّ مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ

(1) أخرجه ابن حبان في كتاب: السير، باب: طاعة الأئمة (الحديث: 4559)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 788/18)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 119/1).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 479)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 173/4).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء فيمن أم قوماً وهم له كارهون (الحديث: 360).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 9228).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: العتق، باب: في العتق وفضله (الحديث: 2517)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الكفارات، باب: قوله تعالى: ﴿أَزْ تَحْرِيرِ رَقَبَةٍ﴾ (الحديث: 6715)، وأخرجه مسلم في كتاب: العتق، باب: فضل العتق (الحديث: 2775) و(الحديث: 3777).

(6) أخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في ثواب من أعتق رقبة (الحديث: 1541).

كَانَتْ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُمَا عَضْوًا مِنْهُ⁽¹⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه ابن ماجه من حديث كعب بن مرة، أو مرة بن كعب، ورواه أحمد وأبو داود، بمعناه من حديث كعب بن مرة السلمي.

وزاد فيه: «وَأَيْمًا أَمْرًا مَسْلَمَةً أَعْتَقَتْ أَمْرًا مَسْلَمَةً كَانَتْ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهَا».

3 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً فَهِيَ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ»⁽²⁾. رواه أحمد بإسناد صحيح واللفظ له، وأبو داود والنسائي في حديث مر في الرمي، وأبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ولفظه: قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ»⁽³⁾.

4 - وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَحِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ فَإِذَا نَفَرْنَا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ، فَقَالُوا: إِنَّ صَاحِبَنَا قَدْ أَوْجَبَ، فَقَالَ: «أَعْتَقُوا عَنْهُ رَقَبَةً يُعْتِقُ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»⁽⁴⁾. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

«أوجب»: أي أتى بما يوجب له النار.

5 - وَعَنْ شُعْبَةَ الْكُوفِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: أَيُّ بَيْنِي أَلَا أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا؟ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»⁽⁵⁾. رواه أحمد ورواه ثقات.

6 - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ أَبْوَانِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَفْتِي عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ، وَمَنْ أَعْتَقَ أَمْرًا مُسْلِمًا كَانَ فَكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِي بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»⁽⁶⁾. رواه أحمد من طريق علي بن زيد عن زرارة بن أبي أوفى عنه.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: أي الرقاق أفضل؟ (الحديث: 3967)، وأخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان، باب: ماجه في ثواب من أعتق رقة (الحديث: 1541)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: العتق، باب: العتق (الحديث: 2522)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 113/4).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: أي الرقاق أفضل (الحديث: 3967)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ثواب من رمى بسهم في سبيل الله صلى الله عليه وسلم (الحديث: 3144)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 113/4) و(الحديث: 147/4) و(الحديث: 4/235) و(الحديث: 344/4) و(الحديث: 381/4) و(الحديث: 29/5).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 211/2)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 176/3).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: في ثواب العتق (الحديث: 3964)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: العتق، باب: البيان بأن الله جل وعلا يعتق من النار من أعتق... (الحديث: 4307)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 212/2).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 447/2) و(الحديث: 525/2) و(الحديث: 490/3) و(الحديث: 491/3) و(الحديث: 4/107) و(الحديث: 113/4) و(الحديث: 235/4) و(الحديث: 321/4) و(الحديث: 344/4) و(الحديث: 386/4) و(الحديث: 404/4) و(الحديث: 29/5).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 344/4) و(الحديث: 29/5).

7 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزَبٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَكُونَ الشَّمْسُ قَيْدَ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظُّلُّ قِيَامَ الرُّمَحِ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّمَا أَمْرٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرًا مُسْلِمًا! فَهُوَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهَا عَظْمًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَمْرًا مُسْلِمَةً أَعْتَقَتْ أَمْرًا مُسْلِمَةً فَهِيَ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزِي بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهَا عَظْمًا مِنْهَا وَأَيُّمَا أَمْرٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَاتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ فَهُمَا فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْ عِظَامِهِمَا عَظْمًا مِنْهُ»⁽¹⁾. رواه الطبراني، ولا بأس برواته إلا أن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

8 - وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَاعِلٌ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ، وَأَيُّمَا أَمْرًا مُسْلِمَةً أَعْتَقَتْ أَمْرًا مُسْلِمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَاعِلٌ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرَتِهَا مِنَ النَّارِ»⁽²⁾. رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ»⁽³⁾.

قال الحافظ: أبو نجيح هو عمرو بن عتبة.

9 - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَغْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتَقِ النَّسَمَةَ، وَفُكِّ الرُّقَبَةَ». قَالَ: أَلَيْسَتْ وَاحِدَةً؟ قَالَ: «لَا، جَعْتُ النَّسَمَةَ أَنْ تَنْفَرَدَ بِعِقْقِهَا، وَفُكِّ الرُّقَبَةَ أَنْ تُعْطِيَ فِي ثَمَنِهَا، وَالْمِئْتَةَ الْوَكُوفُ وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْقَاطِعِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ، فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَأَسْقِ الظَّمْآنَ، وَأَمُرْ بِالْمَغْرُوبِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُتَكَبِّرِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَكُفِّ لِسَانَكَ إِلَّا عَنْ خَيْرٍ»⁽⁴⁾. رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له والبيهقي وغيره.

10 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَصَامَ يَوْمًا، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً»⁽⁵⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 279/1).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: أي الرقاب أفضل (الحديث: 3965)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: العتق، باب: إنما يكون إذا كان المعتق والمعتقة جميعاً مسلمين (الحديث: 4309).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: العتق، باب: أي الرقاب أفضل (الحديث: 3966)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷻ (الحديث: 3142).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 299/4)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: البر والإحسان، باب: ما جاء في الطاعات وثوابها (الحديث: 374/2)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 272/10) و(الحديث: 273/10).

(5) أخرجه ابن حبان في كتاب: الصلاة، باب: صلاة الجمعة (الحديث: 2771/7).

فصل

11 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ صَلَاةٌ: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِيَاراً. وَالذَّبَابُ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْدَ أَنْ تَفَوَّتَهُ، وَرَجُلٌ أَعْتَبَدَ مُحَرَّرَهُ»⁽¹⁾. رواه أبو داود، وابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عمران المعافري عنه.

قال الخطابي: واعتباد المحرر يكون من وجهين، أحدهما: أن يعتقه، ثم يكتم عتقه أو ينكره، وهذا أشد الأمرين، والثاني: أن يعتقله بعد العتق فيستخدمه كرهاً.

12 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي نَمٌّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرّاً وَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجْبِيراً فَاسْتَوْفَى، وَلَمْ يُؤْفِهِ أَجْرَهُ»⁽²⁾. رواه البخاري، وابن ماجه وغيرهما.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الرجل يوم القوم وهم له كارهون (الحديث: 593)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة، باب: من أم قوماً وهم له كارهون (الحديث: 970).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: إثم من باع حراً (الحديث: 2227)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الإجارة، باب: إثم من منع أجر الأجير (الحديث: 2270)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الرهن، باب: أجر الأجر (الحديث: 2442).